

نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان

العددان ١٥٧ - ١٥٨ أبريل/نيسان - مايو/أيار ٢٠٠١

في هذا العدد

في تطويرها التدريجي للنشرة الإخبارية، يأتي هذا العدد بإضافة محتويين، اختصت الأولى بإفساح باب جديد لمتابعة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. تضمن هذا العدد عرضاً لثلاثة تقارير مهمة عن مسؤولية الشركات متعددة الجنسيات عن انتهاكات حقوق الإنسان، وأثار سياسات التكيف الهيكلي والديون الخارجية على هذه الحقوق ورؤيتها تطبيقية لممارسة أحد هذه الحقوق في مصر وذلك استجابة لتصويت الجمعية العمومية الخامسة للمنظمة بدمج حقوق الإنسان والتنمية. ويخص التطوير الثاني بإضافة باب آخر بعنوان "بريد النشطاء" الذي يفتح مجالاً للحوار مع قراء النشرة التي ترحب بالاستجابة التي تتحقق، وتأمل أن يتسع الحوار حول هذا الباب. ويطرح هذا العدد وجهاً جديداً للتطوير، بعنوان "كتاب وقضية"، ويتناول نموذجاً لمناقشة فكرة كتاب. وهي مسألة مطروحة للتعليق من جانب قراء النشرة.

- | | |
|--|--|
| (٩) ..
السودان
لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تصدر قراراً عن حالة حقوق الإنسان في السودان رحبت به الحكومة وانتقدته المعارضة. | (٦) ..
فلسطين
الكارثة الإنسانية مستمرة والمنظمة تحذر من محاولات الالتفاف على قرارات الأمم المتحدة وتطالب بجهد دولي لتطبيقها. |
| (٩) ..
مصر
قضت المحكمة الدستورية بعدم دستورية قانون يحد من حرية إصدار الصحف لمخالفته للدستور الذي كفل حرية الصحافة واستقلالها. | (٥) ..
حرية الصحافة
تقرير للأمم المتحدة يطالب الحكومات بإلغاء عقوبة حبس الصحفيين وعدم إصدار قوانين تتعارض مع المعايير والمعايير الدولية. |
| (٢٠) ..
مناهضة العنصرية
انتخاب المنظمة لعضوية لجنة التسيير الدولية للمؤتمر العالمي وتنصيب لقاءات للمنظمات المصرية وتشارك في مؤتمر نیال التحضيري. | (٣) ..
تقارير أمريكية منحازة
المنظمة تعترض لدى الخارجية الأمريكية على انجازات تقريرها عن الإرهاب الدولي وارتفاع صوت أمريكي حر أعتبره على تقرير الحريات الدينية. |
| (٢١) ..
الحماية الدولية للفلسطينيين
تزداد المطالبة العربية بفرض الحماية الدولية خلال انعقاد المؤتمر العام لاتحاد المحامين العرب ولجنة تنسيق المنظمات غير الحكومية واللجنة الشعبية لدعم الانتفاضة. | (٧) ..
الجزائر
استمرت الأحداث المؤسفة في منطقة القبائل وسط خطوات قانونية اتخذتها الحكومة للتحقيق في هذه الأحداث قد تحتاج إلى معالجات للأسباب الكامنة وراءها. |
| (٢١) ..
اليورانيوم المنصب
دعت المنظمة في ندوة علمية عن اليورانيوم المنصب إلى إطلاق حملة عربية لتجريم استخدامه وبحث آثاره البيئية والصحية. | (١٠) ..
لبنان/سوريا
تواصلت الانتهاكات الإسرائيلية للأراضي اللبنانية بينما يزداد القلق من اتساع الجدل الطائفي حول العلاقة مع سوريا. |
| (١٣) ..
الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
الشكاوى
(١٥)..
(١٨)..
(١٩)..
جريدة النشطاء
أخبار المنظمات | (٧) ..
المغرب
أحكام بسجن بعض نشطاء الجمعية المغربية تتصرف بالشدة والمنظمة تقرر مراقبة استئناف الحكم. |



- لمراقبة موقف حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- يجب تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ والخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب.
- وعلى إسرائيل الالتزام بما يلي:
- التوقف عن استخدام القوة المفرطة في قمع المظاهرات.
- الامتناع عن استخدام الذخائر الحية والرصاص المعدني المغلف بالمطاط.
- مسائلة مرتكبي جرائم القتل من قوات الأمن والمستوطنين والقناصة أمام المحكمة الجنائية الدولية.
- اتخاذ إجراءات فعالة لإنهاء حالة الحصار في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- اتخاذ إجراءات فورية وفعالة لوقف تدمير الممتلكات بما فيها هدم المنازل وتجريف الأرضي الزراعية.
- التوقف عن إعاقة فرق الإغاثة الطبية التابعة للهلال والصليب الأحمر.
- حماية حياة الأطفال وتتأمين وصولهم إلى مدارسهم وحصولهم على الرعاية الصحية، والامتناع عن اقتاص الأطفال ومسائلة من يرتكب مثل هذا الجرائم دولياً وإقليمياً.
- التأكد من أن اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية وغزة يحصلون على الحماية التي توفرها المفوضية السامية لشؤون اللاجئين.
- يجب دراسة قضية المستوطنات بالالتزام مع قضية اللاجئين.
- إزالة المعوقات التي تحرم الفلسطينيين من دخول الأماكن المقدسة.

الفلسطينيين، في حين إن تلك القوات لم تتකد أية خسائر بشرية جسيمة ولو حتى حالة واحدة. كما قامت القوات الإسرائيلية بقمع مظاهرات الحجارة الفلسطينية باللجوء إلى القوة المفرطة التي تستخدم في قمع المصادرات العنيفة، الأمر الذي حدا باللجنة إلى تأكيد أن أهداف القوات الإسرائيلية لم يكن تشتيت المظاهرات وإنما قتل الفلسطينيين أو التسبب في إصابات جسيمة.

- تعرضت عربات الإسعاف لهجوم قوات الأمن الإسرائيلية. كما تم منع فرق الإغاثة من الوصول إلى الجرحى مما أدى إلى ارتفاع أعداد القتلى.
- أبعت القوات الإسرائيلية سياسة تصفيية واغتيال الرموز السياسية بصورة علنية منذ اندلاع الانتفاضة.
- أن وجود المستوطنات يعد السبب الرئيسي للعديد من انتهاكات حقوق الإنسان.

وأصدرت اللجنة التوصيات التالية:

- أن الوصول إلى سلام شامل عادل و دائم لن يتحقق إلا عبر المفاوضات مع وجود إدارة إسرائيلية تفهم الوجود الشرعي للفلسطينيين وحقهم في تقرير مصيرهم مع الحفاظ على أمن المواطن الإسرائيلي.

- ضرورة توصيل طرف النزاع إلى حل مرض لقضية المستوطنات.
- ضرورة التزام طرف النزاع في جميع مراحل عملية السلام بمبادئ حقوق الإنسان الدولية.
- ضرورة تواجد دولي فعال وملائم

تقرير لجنة التحقيق الدولية المنبثقة عن لجنة حقوق الإنسان حول زيارتها للأراضي المحتلة

أصدرت لجنة التحقيق الدولية - والمكونة من دوجارد (جنوب إفريقيا) كمال حسين (بنجلاديش)، فولك (الولايات المتحدة) والمشكلة بقرار من الدورة الخامسة الاستثنائية للجنة حقوق الإنسان، تقريرها حول زيارتها للأراضي الفلسطينية المحتلة في الفترة من ١٨-٢٠ فبراير/شباط ٢٠٠١.

- وتضمن التقرير عدة بنود من أهمها:
- لقى ٣١ فلسطيني مصرعهم، في حين كان عدد القتلى الإسرائيليين ٤٧.
 - بلغ عدد الجرحى ١١،٥٧٥ بينما كان عدد الجرحى الإسرائيليين ٤٦٦.
 - وصل عدد القتلى من بين الأطفال دون السابعة عشر ٨٤ طفلاً ووصل عدد الجرحى ٥٠٠، بينما قتل طفل واحد إسرائيلي وجرح ١٥ آخرين.
 - تسببت الذخيرة الحية في معظم حالات القتلى والجرحى الفلسطينيين (٩٣٪ قتلى، ٢٠٪ جرحى) والرصاص المعدني المغلف بالمطاط (٣٢٪ قتلى، ٣٢٪ جرحى).
 - معظم حالات القتل والجرح تمت نتيجة للمصادرات والمظاهرات التي قام بها الفلسطينيين في المنطقة (أ) المؤدية إلى المستوطنات.
 - أن الهجمات التي قامت بها قوات الأمن الإسرائيلية المتحصنة وراء سواتر المزودة بأسلحة متطرفة هي المسئولة بشكل قاطع عن الارتفاع الهائل في أعداد القتلى والجرحى

تقارير عربية ودولية

اللجنة كان لها رأى آخر، فقد عارضت قرار اللجنة بعدم نشر نتائج زيارتها لإسرائيل، ولم تقبل مبرر عدم إصدار هذا التقرير، وقررت إصدار وجهة نظرها اعتماداً على الموضوعات التي أثيرت خلال زيارة بعض أعضاء اللجنة إلى إسرائيل والأراضي المحتلة، وكذلك على المناقشات التي جرت في اللجنة قبل الزيارة، وعلى تقرير الخارجية الأمريكية عن ممارسات حقوق الإنسان خلال العام ٢٠٠٠.

وتناول تقريرها موضوعين أساسين:
١- الوضع القانوني للمواطنين العرب في إسرائيل، ومواطني إسرائيل بصفة عامة.
٢- الأوضاع التي يتعرض لها الفلسطينيون في الأراضي المحتلة في الضفة وغزة والقدس الشرقية.

بين التقرير أن هناك فارقاً واضحاً بين مفهوم المواطنة وبين مفهوم الديانة في إسرائيل. ويحدد اليهود الأرثوذكس (المتشددين) من هو اليهودي الذي يتمتع بحقوق خاصة وخدمات تقدمها الحكومة على حساب اليهود غير الأرثوذكس أو غير اليهود. ورغم أن الأرثوذكس اليهود يشكلون ٦٥٪ من المواطنين الإسرائيليـين إلا أنهم يسيطرون سياسياً وتشريعياً على كافة الأمور الدينية في الدولة. كما يسيطرون على الأموال الحكومية التي تصرف للمؤسسات والمدارس الدينية في إسرائيل. وقد وصل الأمر إلى درجة أن الزواج غير معترف به في إسرائيل إلا إذا تم من رجال الدين اليهوديـين الأرثوذكس وبالديل الوحيد أن يتم هذا الزواج خارج إسرائيل. كما يحدد رجال الدين الأرثوذكس من له حق العودة إلى إسرائيل

٤- وصف التقرير المعارضين السياسيـين لمисرة السلام وفقاً لاتفاق أوسلو بالإرهابيين، في إنكار مماثل لحرية الرأي والتعبير المكفولة بالمواثيق الدولية.

المنظمة
تعرض لدى الخارجية الأمريكية
على انجازات تقريرها عن
"الإرهاب الدولي"

اعتبرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان لدى الخارجية الأمريكية على العديد من التقويمات المنحازة التي حفل بها تقريرها عن الإرهاب الدولي عام ٢٠٠٠، أبرزها ما يلى:

١- تضمن التقرير وجهة النظر الإسرائيلية باتهام السلطة الفلسطينية وقيادة حركة فتح بالتشجيع والمشاركة في أعمال "إرهابية" موجهة لأهداف إسرائيلية، بينما أغفل وجهة نظر السلطة الفلسطينية في استخدام إسرائيل المفروط وغير المتاسب للقوة، وتغاضى عن ذكر ما تقوم به فرق الاغتيال الرسمية الإسرائيلية والمستوطنين من أعمال قتل، تشكل عملاً من أعمال إرهاب الدولة ضد الشعب الفلسطيني.

٢- لم يربط التقرير بين أعمال المقاومة الفلسطينية، وبين استمرار الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة منذ العام ١٩٦٧، كما أغفل العقوبات الجماعية اليومية التي تفرضها قوات الاحتلال على المدنيـين، استطراداً وإنكار حق الشعب الفلسطيني في مقاومة الاحتلال، وحقه في تقرير مصيره.

٣- اعتبر التقرير الجنود الإسرائيليـين الذين اعتقلوا داخل لبنان من جانب حزب الله "رهائن"، بينما اعتبر المدنيـين اللبنانيـين الذين اختطفتهم إسرائيل من داخل منازلهم في لبنان "سجناً"، في إهـدار صريح لمبادئ القانون الدولي.

وجهة نظر مستقلة

معارضه لتقرير اللجنة الأمريكية المعنية بالحريات الدينية حول إسرائيل والأراضي المحتلة

في مارس ٢٠٠١ قام عدة أعضاء في اللجنة الأمريكية المعنية بالحريات الدينية في العالم بزيارة المملكة العربية السعودية ومصر وإسرائيل والأراضي المحتلة للتعرف على الحرية الدينية في هذه الدول.

وقد تمكنت اللجنة من التوافق حول تقرير يلخص الوضع في مصر وال سعودية. وقررت اللجنة عدم إصدار تقرير فيما يخص إسرائيل والأراضي المحتلة.

لكن د. ليلى المرايـاتي وهي عضو في

تقارير عربية ودولية

بتقل الفلسطينيين من مكان إلى آخر بينما يسمح لليهودى بهذا التقل بحرية تامة. أما الوضع فى منطقة الخليل فهوأسوأ مما يمكن منذ أكتوبر ٢٠٠٠ حيث يعيش المسلم الفلسطينى تحت قانون منع التجول عدا عدة ساعات فى الأسبوع الواحد وذلك تلبية لمطلب اليهود الذين يعيشون فى قلب مدينة الخليل. وكثيراً ما شهدت المدينة قيام المستوطنين المسلمين بمهاجمة المدنيين الفلسطينيين، تحت حماية القوات الإسرائلية وتحطيم مساكنهم ومتاجرهم، وخلال ذلك يحمل المستوطنون لاقتات ويرددون شعارات معادية للمسلمين والعرب. ولم يعد المسلمين الفلسطينيين قادرين على مزاولة الشعائر الدينية فى المسجد الإبراهيمي بينما يسمح لليهود بدخوله والتجول فى أنحائه فى تحد واضح للMuslimين.

ولا يوجد تعبير أوضح لمدى انتهاك الحرية الدينية للفلسطينيين - على حد وصف التقرير- من أن إسرائيل تفرض - ومنذ ١٩٩٣ - الحصار تلو الآخر على الفلسطينيين بحجية منع العمليات الإرهابية، ويفرض هذا الحصار على الفلسطينيين ضرورة الحصول على أذن مسبق لدخول القدس ومزاولة الشعائر الدينية في المسجد الأقصى . وعندما يفرض الحصار على الحرم الشريف فإن الفلسطيني غير المقيم في القدس لا يسمح له بالصلوة في المسجد الأقصى، ولا يسمح للمسيحيين بالصلوة في الأماكن المقدسة المسيحية في مدينة القدس ويتم إغلاق المدارس الدينية الموجودة بالقدس وحتى من يتمكن من الحصول على تصريح لدخول القدس فإنه يتعرض للتحرش والإهانة من الجنود

من مسلمين و المسيحيين رفضوا الحصول على الجنسية الإسرائيلية حتى لا يضفون الشرعية القانونية على احتلال إسرائيل للقدس الشرقية وضمنها للدولة الإسرائيلية. وهؤلاء منحوا هوية شخصية تقيدهم من سكان القدس تسمح لهم بالإقامة في المدينة، ونتيجة لذلك فلم يعد لهم حق بناء المساكن أو تملك مساكن كانوا بالفعل ملوكاً لها، وتعرضت مساكنهم للهدم وحرموا من حق مغادرة المدينة وإلا منعوا من العودة إليها وقد اتفقت المؤسسات الدولية لحقوق الإنسان- ومنها مؤسسات إسرائيلية- على أن الهدف من هذه السياسة هو تخفيض عدد غير اليهود المقيمين في القدس الشرقية. كما أقامت السلطات المستوطنة اليهودية على أراضٍ كانت ملكاً للفلسطينيين قبل الاحتلال، مع الأخذ في الاعتبار أن هذه المستوطنات لا يسكنها إلا اليهود فقط.

وبينما كان هناك احترام في الماضي لوضعية خاصة شبة استقلالية لاماكن المختلفة من المدينة المقدسة التي يسكنها المسيحيون والمسلمون والأرمن واليهود، فقد قام اليهود بعد احتلال المدينة بخرق هذا المفهوم وشجعوا الاستيلاء على أراضٍ تقع في أماكن كانت تاريخياً يقيم بها المسلمين والمسيحيون.

وفي المنطقة (ج) يحصل المستوطن اليهودي على معاملة خاصة ويخضع للقانون المدني بينما يخضع المسلم والمسيحي لقوانين عسكرية ووفقاً لقوانين تميزيه تضع صعوبات جمة أمام معاقبة اليهودي الذي يرتكب أية جريمة ضد غير اليهودي. ويضاف إلى ما تقدم أن الحصار المفروض حالياً في الضفة وغزة لا يسمح

من اليهود. أما اليهود غير الأرثوذكس ، وغير اليهود، فلا يحصلون إلا على نسبة تتراوح بين ٢ إلى ٤% من النقات المخصصة من وزارة الشئون الدينية لبناء أو إصلاح أماكن العبادة أو لبرامج التعليم أو حتى الكتب الدينية.

ـ أما المسلمين والمسحيون فانهم يتعرضون إلى تمييز رسمي واضح من الدولة بالنسبة للإنفاق على الخدمات الاجتماعية والتعيين في الوظائف وأمتلك الأراضي والحق في بناء المساكن والحق في التعليم بالإضافة إلى تمويل مؤسساتهم الدينية. ولا يحتل غير اليهود إلا القليل جداً من المناصب في الدولة رغم أن عددهم يصل إلى ٥٢% من عدد السكان وترفض السلطات الإسرائيلية الاعتراف بقدسية المساجد والكنائس والمدافن غير اليهودية كما ترفض طلبات إصلاحها وترميها.

ومن بين مظاهر التمييز الواضح -التي يسجلها التقرير- أن قانون العودة يتيح لليهودي العودة إلى إسرائيل والحصول على الجنسية الإسرائيلية بينما ترفض إسرائيل عودة المسلمين والمسيحيين الفلسطينيين الذين أجبروا على مغادرة أراضيهم عامي ١٩٤٧ و ١٩٤٨ لمجرد أنهم غير يهود. أن مثل هذه الممارسات والسياسات والقوانين التي تمنع بيع الأراضي لغير اليهود ، إنما تعد صورة من صور التمييز التي تتعارض مع ما تدعيه إسرائيل من أنها دولة يهودية ديمقراطية.

أما في الأراضي المحتلة فيتعرض المسلمين والمسيحيون في القدس الشرقية المحتلة إلى أوضاع غير مسبوقة على مدى التاريخ، فغالبية سكان القدس الشرقية

تقارير عربية ودولية

بهدف التأثير مالياً على اقتصadiاتها وبالتالي استقلالها.

٤- أوصى المقرر الخاص الحكومات
باتخاذ الخطوات التالية:-

-إلغاء تطبيق قانون العقوبات على رجال الأعلام فيما يخص جرائم السب والازدراء واستبداله بالقانون المدني.

تعديل العقوبات المنصوص عليها في القوانين بحيث لا تمس حرية الرأي والتعبير والحق في الحصول على المعلومات وحرية الصحافة.

-منع الأجهزة الحكومية وموظفي السلطة من رفع قضايا السب والتى تهدف إلى وقف النقد الموجه للحكومة وتلك التى ترفع بحجة ضمان النظام العام.

التأكد من أن القوانين التي تسن في هذا الشأن لا تؤثر على الحوار الذي يتعلّق بالصالح العام مع التأكيد على ضرورة تسامح الشخصيات العامة تجاه النقد الموجه لها بدرجة أكبر من الأفراد. كما أنه يجب الأخذ في الاعتبار أن إثبات تهمة السب تقع على موجه الاتهام.

- ضرورة إيجاد معالجات خارج
القضاء تسمح بتقديم الاعتذار أو نشر
الصحيحات مما يؤدي إلى سحب القضايا
المرفوعة.

- قيام الحكومات بتعديل القوانين
لمعمول بها بشأن حرية الرأي والتعبير
تنتفق مع المعايير الدولية المنصوص
عليها في المواضيق والمعاهدات الدولية.

- على الحكومات أن تقوم بتنفيذ
لقوانين إلغاء عقوبة حبس رجال الإعلام
بما عدا حالات الدعوة إلى العنف أو
تشجيع التوجهات العنصرية.

متضمناً اتجاهات عامة وعدة توصيات
تتلخص في الآتي:-

١- أن حرية الرأي والتعبير
والمعلومات مازالت تتعرض للعديد من
الانتهاكات من جانب الحكومات وقد أخذت
هذه الانتهاكات عدة أشكال منها الاعتداء
الجسدي والاعتقال والاحتجاز والتضييق
الإداري والقانوني لهذه الحريات ووصل
الأمر إلى حد تقييم عقوبة الحبس والمنع
من مزاولة المهنة ومنع صدور الصحف
وسحب ترخيص صدورها.

٢- تزايدت عدد القضايا المروفة من الحكومات أو المسئولين فيها ضد رجال الأعلام بحجة نشر معلومات كاذبة أو مهددة لمسيرة الحكومة وسياساتها وتلك التي تمس رجال السلطة وعائلاتهم. وقد فلت نظر المقرر الخاص أن تلك الاتهامات تصدر غالباً بعد نشر أنباء عن تجاوز استخدام الشرطة لسلطاتها وعدم اتباعها للإجراءات القانونية السليمة وفقاً لقانون، أو نشر أنباء عن تفشي الفساد والرشوة بين المسئولين أو كتابة تقارير عن سوء أحوال السجون، وكذلك بعد نشر أنباء عن انتهاكات الحكومة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

٣- كما لا حظ المقرر الخاص ارتفاع معدل تحويل رجال الإعلام إلى القضاء تهمة ازدراء السلطة وسب المسؤولين لرسميين وصدور أحكام بحبسهم وفقاً لقانون العقوبات، ويعتبر المقرر الخاص ن هذا التوجه يرمي إلى تقييد حرية الصحافة وتضييق مساحة النقد الذي يهدف إلى تحقيق المصلحة العامة وقضايا الرأي العام؛ وبالإضافة إلى ما تقدم لوحظ لمناجلة في توقيع غرامات على الصحف

الإسرائيليين. ومنذ أكتوبر ٢٠٠٠ فإنه لا يسمح للMuslim المقيم في القدس بالصلاة في المسجد الأقصى إذا كان سنة أقل من ٤٥ عاماً.

ومنذ أكتوبر ٢٠٠٠ تزايدت أعمال العنف التي مسّت العديد من الأماكن الدينية. ففي إسرائيل تعرضت بعض المعابد اليهودية لهجمات من قبل بعض المدينين، وتعرض قبر يوسف للتدمير في الأراضي المحتلة من جانب بعض الفلاطينيين. وقام المسنون الإسرائيليّون بنهب العديد من المساجد والكنائس في الأراضي المحتلة. كما قامت قوات الأمن وقوات جيش الدفاع الإسرائيليّة بأعمال عنف مسّت الأماكن المقدسة في الأراضي المحتلة. أشعلت النار في مسجد "تعين" بالقرب من الخليل في ديسمبر ٢٠٠٠، أطلقت النار على مسجد "الأبرار" في سلفيت، والصواريخ على مسجد "النور"، كما أن زيارة إرييل شارون الاستفزازية للحرم الشريف في ٢٨ سبتمبر ٢٠٠٠ تحت حماية ١٥٠٠ جندي هي التي أشعلت المظاهرات في اليوم التالي لها وردت قوات الأمن الإسرائيليّة على هذه المظاهرات بإطلاق النار داخل الحرم الشريف مما أدى إلى اشتعال الانتفاضة.

تقرير المقرر الخاص

عن حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة

قدم المقرر الخاص عن حرية الرأي
والتعبير تقريره الثامن إلى الدورة
٥٧ للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

فلسطين

كارثة إنسانية مستمرة

وجهد دولي مطلوب

نصل إلى دمشق. ولم تسفر توصيات لجنة ميشيل التي طالبت بضرورة تجميد بناء المستوطنات، في إيقاف المد الاستيطاني حيث أعلن "شارون" عن بناء ٧٠٠ وحدة سكنية جديدة في المستوطنات.

وقد بحثت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في دورتها ٥٧ الوضع في الأراضي الفلسطينية المحتلة وأصدرت في ١١ أبريل/نيسان ٢٠٠١ قراراً أدانت فيه لجوء سلطات الاحتلال إلى القوة بصورة غير متناسبة وعشوائية، ونددت بعمليات التصفية الجسدية للقادة الفلسطينيين، وأعربت عن قلقها من عمليات الحصار والإغلاق والفصل التي يحظرها القانون الدولي، وكذلك قلقها من الاعتقالات وخاصة في صفوف الأطفال، وحثت الحكومة الإسرائيلية على تنفيذ قراراتها ذات الصلة بوقف النشاطات الاستيطانية، مؤكدة من جديد انطلاقة اتفاقية جنيف الرابعة على المناطق الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية واعتبرت أي تغييرات على الأرض باطلة وغير قانونية، وأدانت الاستيلاء على منازل الفلسطينيين في القدس وإلغاء وثائق هويتهم وإقامتهم وفرض الضرائب الباهظة عليهم لتهجيرهم منها، وأدانت اعتماد إسرائيل لسياسات التعذيب بحق الفلسطينيين واعتبرته انتهاكاً جسيماً طالبت بوقفه فورياً، ورجحت بجهود الحكومة السويسرية لاستئناف مؤتمر أطراف اتفاقية جنيف الرابعة المؤجل في شأن الأرض الفلسطينية المحتلة، وطالبت إسرائيل بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة القاضية بانسحابها من الأراضي المحتلة بما فيها القدس الشرقية، وطالبت هيئات

أن رفضه فور إعلانه. وصاحب ذلك الإعلان، إعلاناً كاذباً آخر بوقف إطلاق النار في ٢٣ مايو/أيار ٢٠٠١. ولكن في نفس اليوم قامت قوات الاحتلال بقصف مخيم بيت لاجئين في رفح مستخدمة الأسلحة الثقيلة والمدفعية، مما أسفر عن إصابة ٤٥ فلسطيني من بينهم أربعة أطفال ورضيعة لم يتجاوز عمرها العام ونصف.

وفي ٧ مايو/أيار أقدمت قوات الاحتلال على جريمة بشعة على غرار جريمة مقتل الطفل محمد الدرة، كانت ضحيتها الطفلة "إيمان حجو" التي تبلغ أربعة شهور على إثر قصف قوات الاحتلال لمخيم خان يونس، وهي الجريمة التي هزت ضمير المجتمع الدولي وإن لم تسفر عن أي تحرك إيجابي لتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني الأعزل.

كما واصلت قوات الاحتلال سياسة الاغتيال والتصفيات الجسدية. وشنّت هجمات وحشية على مناطق الحكم الذاتي الفلسطيني حيث اقتحمت المدن الفلسطينية ودمرت عدة مواقع بها وتسببت في مقتل وإصابة العديد من الفلسطينيين.

وعلى صعيد آخر واصلت قوات الاحتلال تدميرها المنظم للبيئة الفلسطينية من خلال ممارسات تجريف وتدمير الأراضي الزراعية والمتلكات المدنية، وتغيير البنية الجغرافية والديموغرافية لتلك الأرضي، جنباً إلى جنب مع سياسة بناء المستوطنات الجديدة. وتبعاً لإحصاءات "حركة السلام الآن" الإسرائيلية فقد تم بناء ١٥ مستوطنة جديدة منذ تولى "شارون" رئاسة الوزراء، والذي أعلن أمام شعبه في تبجح إن الاستيطان مستمر حتى

في تحد سافر لجميع المواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وأهمها اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين أثناء الحرب، واصلت القوات الإسرائيلية عملياتها الهمجية ضد الشعب الفلسطيني الأعزل، مستخدمة مروحيات الآباتشي وطائرات أف (١٦) بالإضافة إلى الدبابات والأسلحة الثقيلة، مما أسفر عن تساقط العديد من الشهداء وجرح المئات. ومن ناحية أخرى استكملت قوات الاحتلال مسيرتها الإجرامية التي بدأت باستخدام الغازات السامة، وغاز الأعصاب، ومروراً بالاليورانيوم المنضب الذي اعترفت إسرائيل باستخدامه على مدى عشرين عاماً في حربها ضد الفلسطينيين والذي استخدم على نطاق واسع في قمع الانتفاضة الأخيرة، وصولاً إلى نوع جديد من السموم طورته إسرائيل في صور حلوى ذات طابع لزج أبيض اللون مغطى بطبقة من جوز الهند المهروس، أقيمت في الشوارع لتصيب كل من يمسك بها أو يشمها بالتقيء والمغص المعيqi وهذه هي الأعراض الأولية، وإن لم يعرف بعد تأثيرها على المدى الطويل.

ومن ناحية أخرى قامت قوات الاحتلال بمحاولة فاشلة للتخفيف من صورتها الهمجية بعد الانتقادات الدولية الحادة التي وجهت إليها، بالإعلان مؤخراً، عن قبولها العمل بتوصيات لجنة ميشيل والذي سبق

وقائع ومتابعات

أما الحكومة التي أقرت بالمسؤولية في مقتل الشاب وعدت بتقديم المزيد من الامتيازات لمنطقة القبائل، كما أعلنت أنها ستتظر في طلب القبائل الخاصة باللغة الامازيغية، إضافة إلى ذلك طبقت الحكومة عدداً من الخطوات أهمها: حركة نقل محدودة لبعض عناصر الدرك خارج هذه المناطق، إجراء تعديل وزاري لتشريع الوزارات الاقتصادية، إحالة ٦٠ من المتهمين إلى التحقيق.

ولا حظت المنظمة بتجدد التحركات الدولية الرامية إلى تدوير القضية والدعوة لاتخاذ إجراءات قد تزيد من تعقيد المشكلة، والمنظمة إذ تقدير الخطوات القانونية التي اتخذتها الحكومة الجزائرية باتجاه التحقيق في هذه الأحداث، فإنها تتطلع لأن تكون معالجتها ليس فقط لتداعيات الأحداث ولكن للأسباب الكامنة وراءها.

المغرب

أحكام قضائية ضد نشطاء حقوقين

تافت المنظمة العربية لحقوق الإنسان ببالغ القلق الآباء التي تشير إلى الحكم بسجن (٣٦) من نشطاء حقوق الإنسان أثر محاكمتهم بتهمة الإخلال بالأمن العام والمشاركة في مظاهرة غير مرخص لها. تعود بداية الأزمة حينما دعت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان لتنظيم وقفة احتجاجية رمزية مساء يوم ٩ ديسمبر/كانون أول أمام البرلمان المغربي أحياه ليوم العمال لحقوق الإنسان وذلك من أجل لفت الانتباه إلى ملف الاختطاف والاختفاء القسري ومناهضة الإفلات من

الجزائر

قلق بالغ من أحداث منطقة القبائل

اندلعت في النصف الثاني من أبريل/نيسان الاضطرابات والمظاهرات في منطقة شمال شرق البلاد، وذلك في أعقاب مقتل شاب في ولاية بجاية على يد أحد رجال الدرك الوطني، وأصدرت وزارة الداخلية بياناً لها أعربت فيه عن أسفها لمقتل الشاب، وذكرت بأنها تتوى ملاحقة الجاني لدى القضاء، لكنها حذرت من الاستمرار في أعمال العنف وتوعدت بمعاقبة مرتكبية، كذلك صدر بيان عن رئاسة الجمهورية أقر بخطأ قوات الأمن في مقتل هذا الشاب والذي كان شرارة الأحداث، لكن البيان نبه إلى أن أطرافاً تسعى لاستثارة الشباب ودفعهم إلى تأزيم الوضع.

وانطلقت الاضطرابات والمظاهرات لتسود ولايات القبائل الخمسة، ووصلت أعداد القتلى والجرحى بالآلاف، وأعلن حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية الانسحاب من الائتلاف الحاكم بسبب إداء الحكومة في هذه الاضطرابات.

حملت القبائل السياسات الحكومية مسؤولية اندلاع الاضطرابات، وطالبت بتحسين الظروف المعيشية وإياده مزيد من فرص العمل للشباب، وتوفير المسالك، كذلك وقف الإهانات التي يتعرضون لها، وسحب قوات الدرك التابعة لوزارة الدفاع وإحلالها بجهاز الأمن الوطني التابع لوزارة الداخلية نظروا لتجاوزاتها الخطيرة، بالإضافة إلى مطالبتها التقليدي بشأن اعتبار اللغة الامازيغية لغة وطنية ورسمية إلى جانب اللغة العربية.

الأمم المتحدة النظر على وجه السرعة في أفضل الطرق لتوفير الحماية الدولية الضرورية للشعب الفلسطيني لحين انتهاء الاحتلال الإسرائيلي، وكلفت المقرر الخاص المعنى بحقوق الإنسان في الأرضي المحتلة متابعة تنفيذ توصياتها وتقديم تقاريره إليها وإلى الجمعية العامة. ورغم صدور هذا القرار والعديد من قرارات الأمم المتحدة الأخرى فما زالت إسرائيل ماضية في عدوانها الاستعماري على الشعب الفلسطيني، وترفض حتى الالتزام بما جاء في تقرير لجنة "ميتشيل"، رغم أنه جاء ناقصاً ومخالفاً لكل التقارير الدولية السابقة التي حملت إسرائيل مسؤولية اندلاع الأحداث الأخيرة بحجة أن خطاب التكليف الصادر لها في ٧ نوفمبر/تشرين ثان من الرئيس الأمريكي، بصفته رئيساً لقمة شرم الشيخ، قد طالبها بعدم أدانه أي من الطرفين أو تحميلاً لها مسؤولية اندلاع الأحداث.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان ترى أن وقف العدوان الإسرائيلي الغاشم على الشعب الفلسطيني لن يتم إلا إذا كثف المجتمع الدولي جهوده لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة التي طالبت بوضع حد فوري للاحتلال الإسرائيلي والاعتراف بالحقوق المنشورة للشعب الفلسطيني وتوفير الحماية الدولية له.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان إذ تؤكد من جديد تمسكها بقرارات الأمم المتحدة، فإنها ترفض كل المحاولات المبذولة للاتفاق على هذه القرارات أو تهميشها.

وقائع ومتابعات

الإعلام في حالة ثبوت تهمة القذف لتصبح عقوبة السجن ما بين (٣) أشهر إلى سنة (٥) بعد أن كانت تتراوح ما بين سنة و(٥) سنوات، كما خفضت العقوبات المالية لتصل إلى ما يعادل (٣) آلاف دولار بعد أن كانت (٩) آلاف دولار.

جاءت موافقة البرلمان على هذه التعديلات بأغلبية (٢٠٧) صوت كلها من التجمع الوطني وجبهة التحرير الوطني وبعض المستقلين مقابل (١٣٨) صوتاً معارضاً تمثل حركة مجتمع السلم والنهضة والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية وحزب العمال فيما غابت القوى الاشتراكية عن التصويت.

وقد أثارت هذه التعديلات المقترحة موجة من الاستياء أدت إلى انسحاب حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية من الائتلاف الحاكم، كما تبانت ردود الأفعال، وأعتبر وزير العدل والأمين العام لحزب التجمع الوطني الديمقراطي الحاكم أحمد أبو يحيى أن القانون لا يتعلق بالتضييق على الحريات ولكن بتقييم الممارسة السياسية والإعلامية، وأكد أن مؤسسات الدولة الجزائرية حرية على ترقية الصحافة وأن القانون المصوت عليه يحمي الصحفيين والصحافة من الأذلالات. أما الصحف الجزائرية والصحفين فقد كان لهم رأى مخالف فقد وصفوا ما حدث بأنه استمرار لنهج تصفية المكاسب الديمقراطية، واتهموا التجمع الوطني الديمقراطي وجبهة التحرير الوطني بأنهما ينسقاً من أجل عودة عقایة الحزب الواحد، كما تجمع العديد من الصحفيين أمام البرلمان للمطالبة بإلغاء هذا القانون. وأبدى الأستاذ بوجمعه غشier

اتسمت بالشدة وعدم توافر الضمانات الكافية لمحاكمة العدالة وفقاً للمواثيق الدولية، وناشدت السلطات المغربية استصدار عفو عن المحكوم عليهم مع إساح المجال أمام المدافعين عن حقوق الإنسان للقيام بدورهم الذي تكلفه المواثيق الدولية.

وقد فوضت المنظمة الأستاذ بوجمعه غشier عضو اللجنة التنفيذية بمراقبة نظر الدعوة أمام محكمة الاستئناف.

الجزائر

قانون عقوبات جديد يقص حريه الرأي والتعبير

وافق البرلمان الجزائري (الفرقة الأولى) على قانون العقوبات المعدل الذي يحتوى مواد تعرض الصحفيين وأئمّة المساجد للسجن إضافة إلى عقوبات مالية كبيرة. وكان هذا القانون قد آثار جدلاً إعلامياً وسياسياً كبيراً بين الصحفيين والمتهمين بقضايا الحريات، وتقضى هذه التعديلات بتوسيع نطاق المادة (١٤٤) التي كانت تعاقب على الإهانة لتشمل الإساءة لرئيس الجمهورية والسب والقذف الموجه للمؤسسات والهيئات النظامية، واعتبرت التعديلات أن هناك فرق كبير بين العقوبة التي تسلط على من يهين أو يسب مؤسسة أو هيئة نظامية أو مسؤول حكومي وبين العقوبة التي تسلط على من يهين أو يسب فرد عادي، كما أن العقوبة بتهمة القذف تطاول الصحفى ورئيس التحرير والجريدة.

ونتيجة للضغوط التى مورست تم تخفيض العقوبات المفروضة على رجال

العقاب لعدد من المتورطين فى جرائم قتل خارج القانون، لكن السلطات اعتبرت أن هذا العمل غير قانوني، وقامت بالقبض عليهم ومن بينهم الرئيس الحالى والسابق للجمعية، وقد تمتهم للمحاكمة، لكنها تأجلت أكثر من مرة، وقد تمسك الإدعاء خلال المحاكمة بإدانة المتهمين على أساس أن مشاركتهم تمت فى تظاهرة غير مرخص لها، فى حين اعتبر الدفاع أن المحاكمة ذات ذيول سياسية وأنها غير دستورية.

تقد الدفاع بمجموعة من الدفوعات الشكلية تدور أساساً حول المطالبة باستبعاد محضر الضابطة القضائية لعدة أسباب منها: عدم التوقيع على جميع صفحات المحضر، وعدم تبلغ عائلات المحتجزين بإيداعهم رهن الحراسة وتناقض المحاضر، بثبوت العرش، وعدم دستورية نصوص الإحالة، ورغم كل تلك الدفاعات إلا أن المحكمة أصدرت حكماً يقضى بسجن المتهمين لـ (٣٦) لمدة (٣) شهور وغرامة قدرها (٣٠٠٠) درهم مغربي. أثار هذا الحكم موجة من الاستياء وأصدرت العديد من المنظمات الحقوقية بيانات بهذا الخصوص ومنها الجمعية المغربية جاء فيه أن المحاكمة تمثل اعتداءاً صريحاً على الحريات والحقوق وإنها محاكمة جائرة وشابها بعض الفروقات، وأوضح البيان أن الجهاز القضائي المغربي لا يزال بعيداً كل البعد عن الاستقلالية، كما أن الأحكام الصادرة تؤكد التناقض بين توقيع المغرب على الإعلان العالمي لحماية شرطاء حقوق الإنسان وبين ما تنتهجه على أرض الواقع كذلك أصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بياناً نددت فيه بهذه الأحكام التي

وقائع ومتابعات

حالة

حقوق الإنسان في السودان أمام الأمم المتحدة

وافقت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والخمسون يوم ٢٠ أبريل/نيسان الماضي، على القرار الخاص بحالة حقوق الإنسان في السودان. وقد رحب القرار في مقدمته بالخطوات الإيجابية التي قامت بها الحكومة السودانية في ميدان حماية وتعزيز حقوق الإنسان كان أبرزها، الالتزام الذي أعربت عنه الحكومة السودانية بعملية التحول الديمقراطي بإقامة حكومة ديمقراطية تخضع للمساءلة، التدابير التي أدت إلى عودة بعض أعضاء المعارضة، العفو الصادر بحق جنود التجمع الوطني الديمقراطي، تعيين عدد من أعضاء الأحزاب السياسية في الحكومة الجديدة بالإضافة لتعاونها مع مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان والمقرر الخاص بحالة حقوق الإنسان في السودان.

ومن ناحية أخرى عبر مشروع القرار عن بالغ القلق إزاء أثر استمرار النزاع المسلح على حالة حقوق الإنسان وأثره الضار على السكان المدنيين خاصة النساء والأطفال، كما شدد من لهجته في عدد من فقراته بأدانة سجل الحركة الشعبية والانتهاكات الخطيرة التي تقوم بها لحالة حقوق الإنسان والحرريات الأساسية مثل حدوث حالة أعدام بإجراءات موجزة وتعسفية واستخدام الأطفال جنود ومقاتلين بالإضافة إلى الاحتجاز التعسفي وإساءة معاملة المدنيين. كذلك عبر القرار عن بالغ القلق إزاء الشروط التي تفرضها

المحكمة في قضائها على مخالفة هذا الشرط لمبدأ حرية إصدار الصحف التي كفلها الدستور في مادته رقم ٢٠٩، فضلاً عن المواد ٤٧ و٤٨ و٢٠٦ و٢٠٧ من الدستور، والتي تكفل حرية الصحافة واستقلالها وحظر الرقابة على الصحف وإنذارها أو إيقافها بالطريق الإداري، وأكدت المحكمة في قضائها على الحق الدستوري لكافة الأشخاص الاعتبارية العامة أو الخاصة والأحزاب السياسية في إصدار الصحف، وأن الرقابة على ملكيتها وتمويلها تخضع للشعب باعتبارها سلطة شعبية مستقلة.

جاء قضاء المحكمة فصلاً في الطعن المقدم في ١١ يونيو/حزيران ٢٠٠٠ من إحدى شركات الصحافة والطباعة والنشر ضد رئيس مجلس الوزراء ووزير الاقتصاد.

وكانت المحكمة الدستورية قد أصدرت حكمها في أغسطس/آب ٢٠٠٠ بإلغاء قرار مجلس الوزراء الصادر في العام ١٩٩٩ بسحب ترخيص جريدة صوت الأمة، وهو ما أتاح للجريدة معاودة الصدور، كما كانت محكمة القيم قد قضت في مايو/أيار ٢٠٠٠ بعدم اختصاصها لنظر الطعن المقدم من الحكومة ضد قرار المحكمة الدستورية العليا في العام ١٩٩٩، والذي كانت سمحت فيه بمعاودة إصدار جريدة الموقف العربي بعد ٢٠ عاماً من توقفها

والمنظمة إذ تعرب عن بالغ تقديرها لقرارات المحكمة الدستورية التي تعزز من حرية الصحافة واستقلالها، فإنها تأمل أن تتواصل الخطوات لمزيد من تعزيز احترام حقوق الإنسان في البلاد.

رئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان عدداً من الملاحظات النقدية حول القانون أهمها: أن القانون يجب إلا يفرق بين إهانة وسب المسؤول أو المؤسسة أو الهيئة وإهانة وسب أي فرد عادي، حتى لا تزيد من الشروخ الموجودة بين الأفراد وهيئات الدولة، كما أن تشديد العقوبة على من يسيء إلى مؤسسة الرئاسة لا ينسجم مع سمو هذه المؤسسة التي يجب أن تمتاز بعلو الهمة والترفع والحلم والعفو، كما أن تسلط العقوبة على رئيس التحرير والجريدة إلى جانب المحرر مخالفة صريحة لمبدأ شخصية العقوبة، ووفقاً للتقاليد الديمقراطية فإن الشخص العمومي والهيئات العامة يجب أن تتحمل النقد أكثر من غيرها. وأعلن نقيب الصحفيين أن حركة الاحتجاج ستتواصل حتى يتم إلغاء القانون الذي يهدف إلى ضرب حرية الصحافة، كما أصدر اتحاد الصحفيين العرب بياناً عارض فيه القانون وطالب الاتحاد بعدم تشديد العقوبات في قضايا الرأي والنشر، والاقتصر فقط على العقوبات المالية دون السجن كما يحدث في الدول المتقدمة والديمقراطية.

المحكمة الدستورية في مصر تعزز من حرية إصدار الصحف

قضت المحكمة الدستورية العليا في ٦ مايو/أيار بعدم دستورية البند "ب" من المادة ١٧ من القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ المعديل بالقانون ٣ لسنة ١٩٩٨، والذي يشترط موافقة مجلس الوزراء على تأسيس الشركات المساهمة التي يكون من بين أغراضها إصدار الصحف، واستندت

وقائع ومتابعات

محطة الرادار عن مقتل ٥ جنود سوريين وإصابة ٣ آخرين وتدمیر المنشأة.

وكان إسرائيل قد استمرت في خرقها للحق في الحياة عبر اعتداءاتها على المواطنين اللبنانيين واستهدفتا للمنشآت المدنية بمواصلاتها عمليات القصف وإطلاق النار على المناطق المحيطة لمزارع شبعا والمناطق المجاورة للخط الأزرق وعبر الأسلاك الحدودية وخاصة عند بوابة "فاطمة" الحدودية بحجة تمشيط المناطق لمنع المقاومة من تنفيذ عمليات محتملة، مما أسفر عن مقتل ٤ مدنيين وإصابة ٤ آخرين منذ مطلع فبراير/شباط، فضلاً عن مقتل ٦ مدنيين آخرين في مناطق الألغام التي زرعتها القوات الإسرائيلية قبل وأثناء انسحابها.

وتستمر الحكومة الإسرائيلية في تفويض خططها لخداع المجتمع الدولي، فتصر على الاحتفاظ بمزارع شبعا بدعوى عدم خصوصيتها لقرار مجلس الأمن رقم ٤٢٥ وخصوصيتها للقرار ٢٤٢ الخاص بالأراضي المحتلة في يونيو/حزيران ١٩٦٧، بعد أن دحض لبنان بالوثائق ما أدعته من أن المنطقة المحتلة هي أراض سودية وليس لها صفة لبنانية.

غير أن أخطر المؤامرات الإسرائيلية
هي تفيذها لخطة مقننة منذ إعلانها عن
عزمها الانسحاب من الجنوب مطلع العام
٢٠٠٠، تستهدف تصعيد الجدل الداخلي
الدائر في لبنان حول الجدوى من استمرار
التوارد العسكري السوري، وهو الجدل
الذى تصاعدت حدته مؤخرا وبات يهدى
حالة الوئام الوطنى التى نشأت فى أعقاب
اتفاق الطائف فى العام ١٩٨٩ الذى نجح
بقوة في مواجهة الاحتلال الإسرائيلي وفي

لبنان/سوريا

تواصـل الانتهاـكات الإـسرائـيلـية .. ومخـاوفـ من الجـدلـ الطـائـفىـ حولـ العـلاقـةـ معـ سورـياـ

مثلت الغارة الإسرائيلية على محطة الرادار العسكري السوري شرق بيروت في نهاية أبريل/نيسان تصعيداً خطيراً في مسلسل اعتداءاتها على الأراضي اللبنانية، في محاولة فاشلة منها لجر البلدين العرب إلى مواجهة تسمح لإسرائيل بتحفييف الضغط الذي تمثله الانتفاضة الفلسطينية عليها في الداخل، والتهديد بتتوسيع رقعة التوتر في المنطقة وإجبار الدول العربية على وقف مساندتها المعنوية والسياسية للشعب الفلسطيني.

و السياسي للشعب الفلسطيني .
ويعبر هذا الاعتداء عن التعنت
والإصرار الإسرائيلي على مواصلة
احتلال مزارع شبعا ، وكذا مواصلة
رفضها الوساطات الدولية لتبادل الأسرى
و عدم تسليم خرائط توزيع الألغام للتأثير
على إجراءات الدولة واللبنانية لتنمية
المناطق المحررة وعودة المهجريين ،
و استمرارها في القرصنة على منابع المياه
اللبنانية في الحاصباني والوزانى وتوسيعها
للخروقات على الخط الأزرق للحدود
الدولية ، فضلاً عن رغبتها في دفع سوريا
إلى وقف مساندتها لصمود الشعب
اللبناني .

وبرزت إسرائيل عدوانها بالرد على عملية نفذتها المقاومة الوطنية ضد قواتها في مزارع شبعا، والتي أصيب فيها ٣ من جنودها بإصابات خطيرة وتدمير مركبة عسكرية، وأسفرت الغارة الإسرائيلية على

الحركة الشعبية لتحرير السودان على نحو مخالف لمبادئ الإنسانية على المنظمات العاملة في الجنوب والتي أثرت على سلامتها وأدت إلى انسحاب العديد منها. كذلك عبر مشروع القرار عن بالغ القلق إزاء الانتهاكات المرتكبة من قبل الحكومة السودانية المتمثلة في فرض قيود على حرية الدين والتعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي والاعتقال دون محاكمة لا سيما للمعارضين السياسيين والمدافعين عن حالة حقوق الإنسان كذلك تعديل قانون الأمن الوطني والذي مد بموجبه فترة الاعتقال بدون مراجعته قضائية إلى ٦ شهور، كذلك ظروف الاعتقال السيئة وأعمال التعذيب والانتهاكات من قبل أجهزة الأمن.

ومن أبرز ما جاء في القرار حيث
للطرفين الحكومة والحركة الشعبية لاتخاذ
إجراءات فورية لوقف إطلاق النار
والامتناع عن استخدام المرافق المدنية
لأغراض عسكرية والاستيلاء على
المساعدات الإنسانية، كما طلب بصورة
استثناف محادثات السلام برعاية الإيجاد.
وفي الختام أهاب القرار بالحكومة
السودانية بالتصديق على اتفاقية مناهضة
التعذيب وبالتوقيع والتصديق على اتفاقية
القضاء على جميع أشكال التمييز ضد
المرأة.

هذا وقد رحبت الحكومة السودانية بالقرار ووصفته بأنه يمثل تطور فى الاتجاه الإيجابى . وفي نفس الإطار انتقدت الحركة الشعبية مشروع القرار ووصفت بأنه ساوى بين المعتدى والمتعدى عليه وانه يشجع الحكومة السودانية على ماراثنة اتفاقية اكتافا

وقائع ومتابعات

لسنة ١٩٩٢ والذي يحظر تلقى تبرعات ومنح مالية من الخارج بدون إذن من السلطات المختصة.

وقد أصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان البيان التالي:-

[فوجئت المنظمة العربية لحقوق الإنسان - بغيرها من الدوائر الحقوقية - بصدور الحكم في قضية الدكتور "سعد الدين إبراهيم" بالسجن لمدة سبع سنوات، وبحبس زملائه أعضاء مركز ابن خلدون للدراسات الإسلامية لمدد تراوحت بين عامين وثلاثة أعوام، في نفس الجلسة التي كانت تستكمل الاستماع إلى مرافعات الدفاع والنيابة على غير المعمول به في قضايا الجنائيات.

وقد لا حظت المنظمة والتي شاركت في مراقبة جلسات المحاكمة، أن المحكمة أتاحت حق الدفاع رغم بعض الشوائب، مثل عدم الاستجابة لبعض طلبات الدفاع. لكنها استندت في الحكم على اتهامات بمخالفة قانون اشتئالي هو الأمر العسكري رقم ٤ لسنة ١٩٩٢ بخصوص ضرورة الحصول على موافقة مسبقة قبل تلقى منح مالية أو تبرعات من الخارج، وكذا الاستناد إلى اتهام بنشر أخبار كاذبة ومسيئة لسمعة البلاد، وهو اتهام غير ممكن تحديده وينطوي على سلطة تقديرية واسعة.

كما أثار قلق المنظمة حملات الإدانة الصحفية للدكتور "سعد الدين إبراهيم" خلال فترة محاكمته، وكانت المنظمة قد ناشدت الإعلام المصري ألا يسبق المحاكمة في إصدار حكمة انطلاقاً من القاعدة القانونية الراسخة بافتراض البراءة.

فهموا الرسالة!

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان إذ تعبّر عن بالغ قلقها إزاء تواصل الانتهاكات الإسرائيليّة لحقوق الإنسان في لبنان، فإنّها تطالب المجتمع الدولي بتكييف جهوده لوقف الاعتداءات الإسرائيليّة وإنهاء الاحتلال الأراضي اللبناني، وتطلب الولايات المتحدة الأمريكية بالكاف عن اعتماد المعايير المزدوجة، وتحث الحكومتين اللبنانيّة والسويدية على وضع إطار تفاهم معلن لعلاقات البلدين يحقق الاستقرار المنشود والمحافظة على حقوق الإنسان اللبناني، كما تتحث المرجعيات الطائفية على اتباع نهج أكثر موضوعيّة حفاظاً على الوئام الوطني والسلام الاجتماعي في البلاد.

إرجاج إسرائيل وتكييفها خسائر فادحة في صفوف قواتها أجبرها على الانسحاب من الجنوب في منتصف مايو/ أيار ٢٠٠٠ ومثل ملحمة عربية جديدة في تاريخ الصراع العربي الإسرائيلي.

ومما أثار شدة الفرق على حالة الوئام الوطني في لبنان إلقاء عدد من الرموز السياسيّة والطائفية بتقائهم وراء طرفى الجدل الدائر، مما أدى إلى توسيع رقعة الخلاف وأعاد إلى الأذهان شبح الحرب الأهليّة وذكر بأثارها الخطيرة على حالة حقوق الإنسان في البلاد.

ولم تتجه كلية جهود الرؤساء الثلاثة - الجمهورية والوزراء والنواب - في إجهاض التوتر وإرساء تفاهمات مقبولة، على الرغم من تأكيدها على التفاهم التام بين الحكومتين اللبنانيّة والسويدية، وهي وإن ساهمت في تخفيف حدة التصريحات، إلا أن عدداً من التحركات الاحتجاجية المتبدلة بين المؤيدين والرافضين للعلاقة الخاصة مع سوريا وتحركاتهم الكثيفة في الشارع بيروتى ومناطق الجبل صعدت من الشعور بالتهديد على استمرار حالة الوئام الوطني في البلاد.

وزاد من حدة التوتر مطالب الولايات المتحدة الأمريكية للدولة اللبنانيّة بوقف المقاومة ضد الاحتلال الإسرائيلي في شبعا، ملوحة بملف المساعدات الاقتصاديّة والاستثمار الأجنبي وخاصة في إطار الجدل الدائر في لبنان حول الاستمرار كعاصمة للمقاومة أو التحول إلى عاصمة للاستثمار، وصعد السفير الأمريكي من لهجته المغلفة بالتحذيرات في هذا الشأن ليؤكد عقب الغارة الإسرائيليّة على الرادار السوري تمنياته بأن يكون اللبنانيّين قد

وقائع ومتابعات

الدول الأوروبية ودول أمريكا الشمالية لأول مرة منذ تأسيس اللجنة قبل ٥٠ عاما.

واعتبرت الإدارة الأمريكية أن فشلها في الاحتفاظ بمقعدها قد مثل فضيحة، فـى مقارنة غريبة الشأن بين خسارتها داخل المجموعة الأوروبية - الأمريكية ونجاح السودان عن المجموعة الأفريقية.

غير أن المراقبين قد حلوا الفشل الأمريكى فى لجنة حقوق الإنسان فى ضوء عدد من سياساتها المعلنة مؤخرا، والتى لا تلقى ترحابا دوليا وعارضه شديدة فى بعض الأحيان، فضلا عن انسحابها مؤخرا من اتفاقية "كيوتو" الخاصة بحماية الأرض من ظاهرة الاحتباس الحرارى، كما أصرت على مواصلة خطتها لإنشاء الدرع الصاروخى الذى تعارضه القوى الدولية ومن بينها البلاد الأوروبية، لما له من أثر على البيئة وهو ما يفسر كذلك فشل الولايات المتحدة فى الاحتفاظ بمقعدها فى لجنة الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات.

وكانت الولايات المتحدة قد تملّت حتى آخر لحظة فى الانضمام إلى اتفاقية المحكمة الجنائية الدولية، بجانب رفضها المتواصل التصديق على العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ورفض المصادقة على اتفاقيتي حقوق الطفل ومناهضة التمييز ضد المرأة بالإضافة إلى وقوفها أمام المحاولات الدولية لإدانة العدوان الإسرائيلي على الشعب الفلسطينى وأمام كل المحاولات التى بذلت من أجل رفع الحصار على الشعب العراقى

عام ١٩٩٨. وينتظر أن تبدأ لجنة حقوق الإنسان فى دراسة مشروع المعاهدة عام ٢٠٠٢، وأن يتم التوصل إلى مشروع نهائى عام ٢٠٠٣ أو عام ٢٠٠٤.

ومن المعروف أن موضوع الاحتفاء القسرى كان يعالج بواسطة مجموعة عمل دون أن يحكمه معاهدة دولية رغم خطورته وانتشاره فى العديد من الدول وتمكن العديد من القائمين بهذه الجريمة الإفلات من العقاب.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان ترحب بقرار لجنة حقوق الإنسان خاصة فى ظل انتشار ظاهرة الاحتفاء القسرى فى العديد من الدول العربية، وسوف تساهم فى الجهود التى ستبذل من أجل التوصل إلى هذه المعاهدة فى أسرع وقت ممكن.

انتخابات لجنة حقوق الإنسان.. نتائج مثيرة للجدل

تمت فى مطلع مايو/آيار انتخابات تجديد العضوية فى لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، والتى أسفرت عن نتائج مثيرة للجدل، حيث ارتفع عدد الدول العربية المشاركة فى اللجنة إلى ٤ دول، وهم البحرين وسوريا والمملكة العربية السعودية عن المجموعة الأسيوية، وكذلك السودان عن المجموعة الأفريقية. وتمثلت أكثر النتائج إثارة للجدل فى فشل الولايات المتحدة الأمريكية فى الاحتفاظ بمقعدها باللجنة عن مجموعة

والمنظمة إذ تؤكد على احترامها لأحكام القضاء المصرى، فإنها تعتمد التنسيق مع هيئة الدفاع عن الدكتور سعد الدين إبراهيم" وزملائه فى التقدم لنقض الحكم وفقا للإجراءات القانونية المرعية [١].

وفي أعقاب صدور الحكم تلقى الرأى العام المصرى باستياء شديد ما نشرته بعض الصحف المصرية من أن رئيس وزراء إسرائيل قد طلب من الخارجية الإسرائيلية استدعاء القائم بالأعمال المصرى فى تل أبيب للتعبير عن الاستنكار تجاه الحكم الذى صدر على الدكتور سعد الدين إبراهيم، وأبدت العديد من الصحف المصرية وبعض منظمات حقوق الإنسان المصرية استغرابها لقيام "شارون" بهذه الخطوة واعتبرته محاولة للظهور بمظهر المدافع عن حقوق الإنسان فى الوقت الذى تتلطخ يديه بدماء الشعب الفلسطينى.

لكن أسرة الدكتور سعد الدين إبراهيم نفت تماما هذا النبأ واحتفظت بحقها فى اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة فى حالة عدم نشر هذا التكذيب.

البدء فى إعداد مشروع معاهدة دولية لمناهضة الاحتفاء القسرى

قررت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان فى دورتها ٥٧ تكوين مجموعة عمل من الخبراء لوضع مشروع معاهدة دولية لمناهضة الاحتفاء القسرى على أساس المستندات التى أعدتها اللجنة الفرعية لتشجيع وحماية حقوق الإنسان منذ

العمل. وعلى سبيل المثال فإن شركة "NIKE" استطاعت عن طريق توقيع عقود فرعية مع شركات صغيرة في آسيا أن ترفع أرباحها في الفترة ما بين ١٩٧٧ و١٩٩٥ بمقدار ٦٤٪.

-٣- أن فلسفة العولمة التي تتبعها الشركات الكبرى المتعددة الجنسيات تسعى إلى خدمة المصالح الصناعية والمالية لفئة متدينة من المجتمع على حساب الشعوب الأقل تقدماً والفتات الفقيرة غير القادرة على مواجهة هذه الشركات مما أفقد هذه الشعوب والفتات الأمل في تغيير واقعها المؤلم اقتصادياً واجتماعياً.

وقد أوضحت الدراسات أن الاستثمار الأجنبي يهدف إلى إدماج مؤسسات وطنية ضمن الشركات الكبرى أو شراء هذه المؤسسات عن طريق ما يطلق عليه المستثمر الواحد. ونتيجة لضعف الأنظمة الاقتصادية في الدول النامية ورغبتها في مواكبة التوجه العالمي نحو سياسات فرضتها العولمة فإن الشركات الكبرى استغلت عمليات الخصخصة التي تم في الدول النامية لشراء العديد من المؤسسات المعروضة للبيع بأسعار زهيدة لا تتناسب مع قيمتها الحقيقة. وفي سبيل تحقيق ذلك لم تتوسع الشركات الكبرى في تقديم الرشوى وتشجيع الفساد.

وقد خلصت المذكورة إلى أن ممارسات الشركات المتعددة الجنسيات تترك آثاراً سلبية على الأنشطة الإنسانية لأنها قائمة على مبادئ الاستغلال وتركيز الثروات، ولا شك أن هذه الممارسات هي السبب الرئيسي في زيادة فقر الفقراء على مستوى العالم وهي ممارسات تتعارض مع المبادئ الديمقراطية وحق الشعوب

الإنسان.

وعددت المذكورة الانتهاكات كالتالي:-

١- أوضحت عدة دراسات أجريت أخيراً أن الشركات الكبرى المتعددة الجنسيات أيدت وقوع انقلابات عسكرية كما إنها دعمت استمرار أنظمة ديكتاتورية لأسباب ترمي إلى حماية استثماراتها وضمان حصولها على المواد الأولية والأيدي العاملة الرخيصة وضمان قدرة هذه الأنظمة على مواجهةحركات الشعبية الوطنية التي يمكن أن تهدد مصالح هذه الشركات. كما أظهرت الدراسة الدور الخفي الذي قامت به هذه الشركات في المنازعات المسلحة التي وقعت في أنجولا والكونغو وكولومبيا وغيرها، وكان من أهم مظاهر هذا الدور تقديم المال للأطراف المتنازعة لتغليب العناصر التي تضمن استمرار سيطرة هذه الشركات على المواد الأولية.

٢- لم تقم هذه الشركات بخلق فرص عمل تتساوى مع المكاسب التي تحققها، بل على العكس من ذلك فقد أدت أنشطتها إلى إدماج عدة مشاريع في نشاط موحد وصاحب هذا الإدماج الاستغفاء عن عدد كبير من الأيدي العاملة وتشريد عائلاتها.

كما استغلت هذه الشركات عملية تحرير التجارة الدولية لتحقيق المزيد من الأرباح استغلالاً للدعوة إلى تخفيض الجمارك، كما لجأت هذه الشركات إلى توقيع عقود مع بعض المؤسسات في دول العالم الثالث لتنفيذ بعض المشاريع وفقاً لشروط تحكمية غير عادلة واستغلت في ذلك رخص الأيدي العاملة وعدم حرص هذه الدول على تطبيق المعايير الدولية للحفاظ على حقوق العمال وظروف

مسئوليّة الشركات

متعددة الجنسيات عن انتهاكات

حقوق الإنسان

وزعت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في دورتها ٥٧ مسندًا رسمياً تضمن المذكورة المشتركة التي أعدتها مركز أوروبا والعالم الثالث واللجنة الأمريكية للحقوقين - تناولت مسئوليّة الشركات الكبرى متعددة الجنسيات عن انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتشير المذكورة إلى أن الشركات متعددة الجنسيات استطاعت خلال العشرين عاماً الماضية أن يكون لها قوّة اقتصادية وماليّة وسياسيّة غير مسبوقة وذلك نتيجة لسياسة العولمة التي سمحت لهذه الشركات بالسيطرة ماليًا وسياسيًا على الدول الصغيرة والضعيفة اقتصاديًا. وقد تدعى تأثير هذه الشركات فشل القدرة على توجيه سياسات الدول الكبرى ومثال ذلك تأثيرها على تشكيل الحكومة الجديدة في الولايات المتحدة.

ولا حظت المذكورة أن هذه القوّة التأثيرية لم يصاحبها إدراك أكبر من جانب الشركات المتعددة الجنسيات للمبادئ الدوليّة التي أقرت لحماية حقوق الإنسان. ويحدث ذلك في ظل غياب الأجهزة القانونية الدوليّة والأجهزة الديمقراطيّة الدوليّة التي يمكنها مراقبة ممارسات هذه الشركات. وإزاء النقد الموجه لهذه الشركات فقد حاولت الإيجاء باهتمامها بالتطور الديمقراطي ومقاومة الفقر، إلا أن الواقع يشير إلى أنها لا تهتم إلا بتحقيق الربح وتنمية رأس المال وتأكيد هميتها على الاقتصاد العالمي على حساب حقوق

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

فضلا تعسفيا متاجلة حقوقهم وظروف أسرهم. وقامت شركات أخرى بإذار بعض العمال بترك مساكنهم التي يقيمون بها.

وأشارت نشرة مركز الأرض إلى أن إدارة شركة "نيسان مصر" قد تأخرت في صرف رواتب العمال حتى يوم ٧ فبراير/شباط ٢٠٠١، وبعد تدخل وزارة القوى العاملة واتحاد العمال تم صرف ٥٥٪ من أجر شهر فبراير/شباط، ثم قامت الإدارة منذ ١٣ مارس/آذار ٢٠٠١ بالغاء الوجبة الغذائية التي تصرف للعاملين بها، ثم قامت بمنح ٤٨ عامل إجازة مدفوعة الأجر حتى ٢٢ مايو/٢٠٠١ ثم قامت بعدها الشركة بفصلهم عن العمل وأعطتهم مهلة ثلاثة شهور لإخلاء المساكن.

وفي شركة جهينة للأبنان تم فصل ثلاثة عمال بدون إبداء الأسباب التي أدت إلى ذلك وعندما استفسر مكتب العمل عن هذه الأسباب ادعت الشركة بأنها لم تقم بفصل العمال وإنهم منقطعين عن العمل. وطالب مركز الأرض من اتحاد عمال مصر والنقابات العامة حماية حقوق هؤلاء العمال.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان طالب بدورها وزارة القوى العاملة واتحاد عمال مصر والنقابات العامة بالتدخل لحماية هؤلاء العمال والعمل على رجوعهم لأعمالهم واستلام مستحقاتهم لكفالة حقوقهم وفقا لما نص عليه العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي صادقت عليه الحكومة المصرية.

برامج صندوق النقد الدولي والبنك الدولي لم يساعد حتى الآن في الحد من الفقر.

وقدم خبير الأمم المتحدة عدة توصيات أهمها: عدم انفراد البنك الدولي وصندوق النقد الدولي بمراقبة برامج الحد من الفقر حيث ينبغي أن تشارك في هذه العملية وكالات الأمم المتحدة الأخرى مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونسيف والأونكتاد ومنظمة العمل الدولية بالإضافة إلى الدعوة إلى جولات جديدة من المحادثات للتوصل إلى حل دائم لمشكلة الديون والنظر في شطب هذه الديون بالكامل.

وأخيراً أوصى حكومات العالم الثالث والمؤسسات المالية الدولية بالدخول في حوار جاد لربط قضايا السياسة الاقتصادية العامة بأهداف التنمية الاجتماعية الأوسع نطاقاً، على أن ينطلق هذا الحوار من تقييم النتائج التي انتهت إليها البحوث العديدة المتعلقة بالآثار الاقتصادية والاجتماعية للتكييف الهيكلى الذي اتبع حتى الآن.

مركز الأرض يطالب بوقف الانتهاكات التي يتعرض لها العاملين في بعض شركات مدينة السادس من أكتوبر في مصر

اصدر مركز الأرض لحقوق الإنسان نشرة اعلامية تتضمن شكاوى العاملين في بعض مصانع مدينة السادس من أكتوبر. وتتضمن هذه الشكاوى انتقاد العمال لسياسات إدارات هذه الشركات التي تتخذ إجراءات تعسفية ضدهم لإجبارهم على ترك عملهم دون استلام حقوقهم بل أن بعض الشركات قامت بفصل هؤلاء العمال

النامية في تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي.

ومن هذا المنطلق فإن على المجتمع الدولي أن يخلق الأداة القانونية الفعالة القادرة على مراقبة أنشطة الشركات الكبرى المتعددة الجنسيات، ولا شك أن هناك دور هام يمكن أن تقوم به الأمم المتحدة بخلق هذه الأداة، لذلك فإن مقدمي المذكرة يقترحان تكوين مجموعة عمل لبحث أنشطة الشركات متعددة الجنسيات تتبع إلى اللجنة الفرعية لنشر وحماية حقوق الإنسان. وفي النهاية فقد طابت المذكرة قيام الدورة ٥٨ القادمة للجنة حقوق الإنسان ببحث هذا الاقتراح.

آثار سياسات التكيف

الهيكل والديون الخارجية على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

قدم خبير الأمم المتحدة "فانتوشـيرـو" تقريرا إلى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان استعرض فيه المبادرات المطروحة دوليا للتخفيف من السياسات المتبعة اقتصاديا من قبل الدول الفقيرة للتكييف الهيكلى والتخفيف من الديون الخارجية وأثرها على التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

وقد أوضح التقرير أن الدول الفقيرة تسعى إلى إرضاء صندوق النقد الدولي فتتبع سياسات مفروضة عليها تتسم بالتشدد وعدم المرونة وفي بعض الأحيان يمكن أن تتصف بأنها لا تترك غير مجال ضيق للغاية للمناورة من أجل تحقيق البعد الاجتماعي مما يعرض هذه الدول لمشاكل سياسية خطيرة. وخلاص التقرير إلى أن

تونس

مواصلة السلطات ملاحقة المدافعين عن حقوق الإنسان والتعدى عليهم

تلت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تفيد أن السلطات التونسية لا تزال تواصل ملاحقتها للأستاذ مختار الطريفى رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، والذى مثل للتحقيق يوم ١٠ مارس/آذار الماضى بتهمتى نشر أخبار زائفة وإصدار بيان ينتقد الإجراءات المتخذة فى حق الرابطة، وقد رفض قاضى التحقيق توفير قاعة مناسبة لحضور كامل أعضاء هيئة الدفاع الذى أدى إلى احتجاجها وانسحابها.

كما تلت المنظمة شكوى أخرى تتضمن أن عناصر من الأمن السياسى استعملت العنف لمنع السيدة سهير بالحسن نائبة رئيس الرابطة من المشاركة يوم ٢٠ أبريل/نيسان فى فعاليات دعم الانتفاضة بتونس العاصمة. وخلال شهرى فبراير/شباط ومارس/آذار، قامت عناصر أمنية بالاعتداء على أعضاء فى المجلس الوطنى للحريات، حيث اعتدت بالضرب على السيد الأسعد الجواهري عند دخوله المجلس، واعتدت بالضرب والسب على المحاسبة نزيره بوزير فى نزل المشتل، كما اعتدت بالضرب على السيدة خديجة الشريفى عضو الهيئة القيادية للجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات أمام دار المحكمة الابتدائية فى تونس العاصمة حيث طرحت أحد عناصر الأمن أرضًا وانتزع منها ملفاً كانت تحمله.

وتطالب المنظمة السلطات التونسية بوقف هذه الحملة التى يتعرض لها

في السجن المركزى بالقنيطرة يواصلون منذ مطلع شهر يناير/كانون ثان إضراباً مفتوحاً عن الطعام احتجاجاً على سوء معاملتهم على أيدي إدارة السجن، ومن هؤلاء كروان عبد السلام وكمال بنعكشه وبوجلبي عبد الرحمن وهامل مرزوق.

ويشكوا هؤلاء السجناء من تعرضهم للعزلة داخل السجن والسجن الانفرادي غير المبرر، فضلاً عن سوء التغذية ونقص الرعاية الصحية والحرمان من متابعة الدراسة، فضلاً عن إرهابهم وتهديده حياتهم.

وتطالب المنظمة السلطات المغربية بمراعاة ما تقضى به مواثيق حقوق الإنسان من أحكام لمعاملة السجناء السياسيين وبشأن الأوضاع في السجون، وإصدار تعليمات لإدارة السجن المركزى بالقنيطرة للامتناع عن تلك الانتهاكات الصارخة لهذه الأحكام.

اليمن

رد السفارة اليمنية في القاهرة بشأن اعتقال بعض المواطنين

كانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان قد كتبت للسلطات اليمنية بشأن شكوى تلقتها عن اعتقال المواطنين عبد الكريم النعوى وأحمد بن أحمد الزوقرى وأحمد هرمل وفضل الجعدى وأمين قائد الحاج دون إذن قضائى دون توجيه اتهام إليهم.

وقد تلت المنظمة ردًا من سفارة الجمهورية اليمنية في القاهرة يتضمن أنه تم اعتقال المذكورين على ذمة قضية إثارة الشغب أثناء المظاهرة التي وقعت يوم ٥ أكتوبر/تشرين أول الماضى والتسبب

وإضراب السجناء السياسيين ومطالبهم الوطنية

تلت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكاوى بشأن سوء أوضاع السجناء السياسيين في السجون والزنزانات التونسية وتدهور أحوال بعضهم الصحية، الأمر الذي حملهم على بدء إضراب جديد في ١٥ أبريل/نيسان. ويطلب هؤلاء السجناء برفع الظلم عنهم وعن عائلاتهم والإفراج عنهم وإيقاف المحاكمات السياسية المتواترة وسن عفو تشريعى علم وتنظيم حوار وطني شامل وتحقيق كافة مطالب القوى الوطنية الديمقراطية.

وتطالب المنظمة السلطات التونسية بالاستجابة إلى مطالب السجناء السياسيين واحترام حقوق الإنسان التي تنص عليها المواثيق الدولية، مع سرعة اتخاذ الإجراءات لتوفير الرعاية الصحية لهؤلاء السجناء والإفراج عنهم أو تقديم من يثبت في حقهم لهم محددة لمحاكمات عادلة في أقرب وقت.

المغرب

إضراب سجناء سياسيين بسبب سوء المعاملة في السجون

تلت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تتضمن أن بعض المحكوم عليهم في قضايا سياسية من يقضون عقوبتهم

شكاوى ومدخلات

متظاهرين مسيحيين أثناء احتجاجهم سلمياً بسبب قرار السلطات نقل الاعتقال بالأعياد المسيحية إلى ضواحي الخرطوم، وقد أدى ذلك إلى إصابة عدد من المتظاهرين بإصابات بالغة ، كما قامت تلك السلطات باعتقال ٥٢ من المتظاهرين والصحفيين. وطالبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بإجراء تحقيق محايد لهذه الواقعة التي تطوى على التدخل في ممارسة الحريات الدينية واستخدام العنف لنفりق مظاهرة للمحتجين.

سوريا

السجناء السياسيون في سوريا

تلت المنظمة العربية لحقوق الإنسان معلومات تفيد بالإفراج عن السيد نزار نيفو بعد قضاء عشر سنوات في السجن. والمنظمة، إذ تعرب عن ارتياحها للإفراج عن السيد نيفو فإنها تأمل أن تواصل السلطات السورية الإفراج عن بقية السجناء السياسيين.

الأردن

اعتداءات أمنية على تظاهرة سلمية

تلت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكاوى تفيد أن قوات الأمن قامت يوم ١١ مايو/آيار باستخدام القنابل المسيلة للدموع والكلاب البوليسية لنفريق تظاهره سلمية انطلاقاً من أحد مساجد منطقة المحطة بعمان احتجاجاً على الجرائم الإسرائيلية بحق الشعب الفلسطيني، مما أدى إلى إصابة بعض المتظاهرين وأحد الصحفيين. وقد خاطبته المنظمة السلطات الأردنية

· واعتداءات على أهالي بعض قيادات المعارضة

كما تلقت المنظمة شكاوى تفيد أن السلطات الأمنية قامت بالاعتداء على عدد من أهالي قادة التجمع الديمقراطي المعارض لدى محاولتهم حضور جلسة محاكمتهم يوم ١٨ مارس/آذار الماضي وأصابتهم بالهراوات والسياط واحتجزت عدد منهم.

وتطالب المنظمة العربية لحقوق الإنسان السلطات السودانية بالتحقيق في هذه الواقعة ومجازاة المسؤولين في حالة ثبوتها مع الإفراج عنم يكون محتجزاً من هؤلاء الأهالي.

.. وإغلاق مركز ثقافي ودراسي

والاعتداء على الدارسين فيه

وتلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكاوى تتضمن أن السلطات الأمنية قامت يوم ٢٨ مارس/آذار باقتحام مركز عبد المجيد إمام للثقافة والدراسات الإنسانية واحتجزت ٤٠ طالباً واعتدى عليهم بالضرب، كما قامت بإغلاق المركز ومصادرته منقولاته وكتبه دون إذن قضائي رغم كونه يمارس نشاطه وفقاً للقانون.

وتطالب المنظمة السلطات الأمنية السودانية بإعادة فتح المركز المذكور ورد ما قامت بمصادرته من منقولاته وكتبه والإفراج عنم يكونون محتجزين من الطلبة.

.. والاعتداء على متظاهرين مسيحيين يحتجون على التدخل في ممارسة حرية الدينية

كما تلقت المنظمة شكاوى تفيد أن السلطات الأمنية قامت يوم ١١ أبريل/نيسان باستخدام العنف لنفريق

بشكل مباشر في إصابة أحد جنود الأمن المركزي، وقد أحيلت قضيته إلى النيابة العامة التي قامت بالإفراج عنهم جميعاً بعد أخذ التعهدات عليهم بعد تكرار الشعب. وتشكر المنظمة السفارة اليمنية لاهتمامها بالرد على ما جاء بالشكاوى المذكورة وإيضاح ملابساتها.

السودان

اعتقال عدد من قيادات المعارضة

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكاوى تتضمن أن السلطات الأمنية قامت يوم ١٣ مايو/آيار باعتقال عدد من قادة المعارضة بعد أسبوعين من الإفراج عنهم بكفالة مالية.

وهؤلاء المعتقلون هم على السيد من الحزب الاتحادي الديمقراطي ومحمد محجوب من الحزب الشيوعي وجوزيف أوكيللو من تجمع الأحزاب الأفريقية ومحمد دعاة الله من التجمع الوطني ومحمد سليمان مثل التجمع النقابي.

كما تلقت شكاوى تفيد أن السلطات الأمنية قامت في ٣ مايو/آيار بمداهمة منزل السيد حسن ساطع من قيادات حزب المؤتمر الشعبي واعتقلته وزملائه محمد الحسن الأمين وبشير أدم وال حاج أدم يوسف وحسن حجي، وذلك دون إذن قضائي ودون توجيهاته اتهامات رسمية إليهم.

وتطالب المنظمة السلطات السودانية بالإفراج عنم لا يزالون معتقلين من المذكورين أو تقديم من تثبت في حقهم تهم محددة لمحاكمة عادلة.

شكاوى ومدخلات

.. مواصلة اعتقال مواطن محكوم ببراءته تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تتضمن أن السيد عبد المنعم جمال الدين عبد المنعم المعتقل في سجن الفيوم العمومي منذ شهر فبراير/شباط ١٩٩٣ لا يزال قيد الاعتقال بالرغم من صدور أحكام من محاكم أمن الدولة والمحاكم العسكرية تقضي ببراءته، وتفيد الشكوى أن المذكور قد بدأ إضراباً مفتوحاً عن الطعام وأنه مصاب بعدة أمراض ولم تقدم له العناية الصحية اللازمة.

وتطالب المنظمة السلطات الأمنية المصرية بالإفراج فوراً عن المعتقل تنفيذاً للأحكام القضائية التي صدرت ببراءته ومراعاة لحالته الصحية.

ال سعودية

مواطن مصرى يطالب بالتعويض عن إصابة عمل

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى من المواطن المصرى على عبد العزيز على عبد الهادى يطالب فيها مساعدته فى الحصول على حقه فى التعويض عن أضرار إصابته أثناء قيامه بمهام عمله لدى بلدية الطائف السعودية، خاصة بعد إنهاء عمله فيها.

وقد خاطبت المنظمة إدارة خدمة المواطنين بالخارجية المصرية، وكذا سفير المملكة السعودية بالقاهرة، وطلبت مساعدة الشاكى فى الحصول على مستحقاته.

وقد تلقت المنظمة رداً من إدارة خدمة المواطنين بالخارجية المصرية، تضمن صورة من خطابها إلى قنصل مصر بجدة بذل مساعيه الحميدة في هذا الشأن.

احتاججاً على سياسة الولايات المتحدة، الأمر الذى أدى إلى إصابة عدد من المتظاهرين ونقل ١٥ منهم إلى المستشفيات.

وتطالب المنظمة السلطات اللبنانية بمراعاة عدم استخدام العنف لتفريق المظاهرات السلمية وإتاحة المجال لممارسة الحق في التعبير الحر في حدود القانون.

مصر

حبس مواطنين متقدمين للترشح لمجلس الشورى

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تتضمن أن الضابط بمديرية أمن محافظة الشرقية قاموا يوم ١٩ أبريل/نيسان باعتقال محمد عبد الله الأستاذ بكلية العلوم و الدكتور أبو بكر الطيبى بالإدارة الطبية بجامعة الزقازيق، و د. سيد عبد النور عبد البارى الأستاذ بكلية الزراعة بجامعة الزقازيق، وذلك أثناء تواجدهم بمديرية الأمن لتقديم أوراق ترشحهم لعضوية مجلس الشورى. وتفيد الشكوى أن اعتقال المذكورين بغرض منعهم من الترشح للانتخابات.

وتطالب المنظمة السلطات المصرية بتحقيق هذه الشكوى في ضوء الضمانات التي نص عليها الدستور المصري وخاصة الإشراف القضائي على سير الانتخابات، والإفراج عن المعتقلين ما لم يثبت في حقهم تهمة محددة، وكانت المنظمة قد وجهت خطاباً إلى وزير العدل بصفته مشرفاً عاماً على الانتخابات في هذا الشأن.

وأيدت مطالبات المنظمة العربية لحقوق الإنسان في الأردن بإجراء تحقيق في الأحداث وفي حال ثبوت الشكوى معاقبة المسؤولين عنها.

ومداهمة واعتقالات لأعضاء لجنة مقاومة التطبيع مع إسرائيل

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تتضمن أن السلطات الأمنية قللت يوم ١٩ مارس/آذار باعتقال الدكتور على حتر بسبب نشاطه في لجنة مقاومة التطبيع مع إسرائيل، وذلك ضمن حملة شنها رجال الأمن ضد أعضاء لجنة مقاومة التطبيع (مع إسرائيل) بمداهمة منازلهم وتفتيشها دون إذن واعتقالهم واتهامهم بالانتماء إلى منظمة غير شرعية. وقد شملت هذه الحملة على أبو سكر وغسان دوار وصبيح أبو زغلان وعصام أبو فرحة وعبد الرحيم برkat وآخرين.

وتطالب المنظمة السلطات الأردنية بالتوقف عن ملاحقة أعضاء لجنة مقاومة التطبيع وإفساح المجال أمامهم للأعراب عن آرائهم بطريقة سلمية إعمالاً لحقهم في حرية التعبير، والإفراج عنهم.

لبنان

استخدام العنف لتفريق مظاهرة طلابية

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تفيد أن السلطات الأمنية اللبنانية قامت باستخدام العنف في مواجهة مظاهرة قام بها الطلبة ضد السفارة الأمريكية في بيروت يوم ٢٠ فبراير/شباط الماضي

مؤخرا حل محاكم أمن الدولة في البحرين. وعبر السيد كاظم العلوى عن شكره وتقديره للجهود التي بذلتها المنظمة بشأن قضيته والدفاع عنه في المحافل المختلفة، وعبر عن رغبته في مشاركة المنظمة بالفكرة والكلام من أجل دعم جهودها الإنسانية للدفاع عن المظلومين في الوطن العربي.

وهيئه تحرير النشرة تعبير عن سعادتها بالإفراج عن السيد كاظم العلوى بعد هذه السنوات الطويلة التي أمضتها في السجن والتي قامت خلالها المنظمة بواجهها من أجل المطالبة بالإفراج عنه. والمنظمة ترحب به للمشاركة بالفكرة والكلام في جهودها.

واخيرا تمنى المنظمة أن تتواصل جهود البحرين حكومة وشعبا لدعم واحترام حقوق الإنسان في البلاد.

٤- وتلقت النشرة رسالة من عضو المنظمة في مصر السيد علاء سيد أشاد فيها بالعدد الأخير من النشرة وبال موضوعية التي تعتمدتها المنظمة إزاء مختلف القضايا. كما أشاد بتخصيص باب خاص لبريد النشطاء كاستجابة طيبة للحاجة المتباينة بين المنظمة وأعضائها لتعزيز الحوار وتبادل الآراء.

وهيئه تحرير النشرة تشكر السيد عضو المنظمة على حسن تقديره لرغبتها في تطوير النشرة وتعده بمواصلة الجهد في هذا المجال.

على أعضائها فقط مقابل اشتراكاتهم في المنظمة.

٢- وتلقت النشرة رسالة من السيد خالد محمد رؤوف عضو المنظمة من مصر أشار فيها إلى أنه في ظل غياب الوجود الديمقراطي والنزيه للأحزاب السياسية فلا ملأ للمتعلمون إلى الحرية إلا الجمعيات والمنظمات غير الحكومية لذا كان له الشرف في الانضمام إلى المنظمة العربية لحقوق الإنسان. وأشار بما نشر في النشرة الدورية الأخيرة ورحب بإتاحة مساحة أكبر لنشر آراء أعضاء المنظمة ومشاركتهم الإيجابية الفعالة مما يجعل المنظمة صوتا لمن لا لسان له وعونا لكل مظلوم يحتاج العون، خاصة وأن أعضاء المنظمة ما هم إلا أفراد هذا المجتمع منهم المحامي والطبيب والمهندس.. الخ.

وهيئه تحرير النشرة تشكر السيد العضو على تطلعه النبيل نحو تعزيز حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وتعده بمواصلة الاهتمام بتوثيق العلاقة بين المنظمة وأعضائها وإتاحة الفرصة لهم للتعبير عن آرائهم وتطلعاتهم تجاه مختلف قضايا حقوق الإنسان في وطننا العربي الكبير.

٣- تلقت النشرة رسالة ثالثة من المواطن البحرينى السيد كاظم العلوى أشار فيها إلى أنه كان مسجونا لمدة ثمانية عشر سنة في سجون أمن الدولة في البحرين وأطلق سراحه في أغسطس/آب ١٩٩٩، ويحمد الله أنه تم

تلقت المنظمة عددا من الرسائل من بعض أعضائها وقراء نشرتها الأخبارية استجابة لطلباتها السابق والذى يهدف إلى تضمين النشرة باب جديد حول "بريد النشطاء"، وتشكر المنظمة لهم اهتمامهم بالتجاوب مع مطلبها وتأمل في استمرار تلقيفها لتلك الرسائل التي تتيح الفرصة لأن يكون هناك تواصلا بين المنظمة وأعضائها.

وفيما يلى عرضًا لهذه الرسائل ورد هيئه تحرير النشرة عليها.

١- تلقت النشرة رسالة من السيد محمد إبراهيم محجوب عضو المنظمة في مصرأشاد فيها بجهود المنظمة من أجل حرية الإنسان العربي لكي يعيش داخل وطنه في رخاء وأمن متمنعا بكرامته وحريته. وقدم سيادته عدة مقترنات من أجل تطوير النشرة ومنها: عمل غلاف للنشرة وإدخال الصور المعبرة عن بعض الأوضاع ووضع علم كل دولة بجانب اسمها وتشجيع العرب جميعا على مقاطعة المنتجات الإسرائيلي والأمريكية وإنجليزية. وصدور النشرة كل شهر وتخصيص باب بالنشرة للإعلانات يسمح بتوفير التمويل اللازم لتطوير النشرة.

وهيئه تحرير النشرة تشكر اهتمام السيد عضو المنظمة على مقترناته التي سوف تدرس بكل العناية، أما بالنسبة لتخفيض مساحة للإعلانات فإنه يصعب تنفيذ ذلك لحرص المنظمة على عدم الحصول على أي تمويل يقيد من استقلاليتها بالإضافة إلى أنها منظمة لا تهدف إلى تحقيق الربح وتوزع نشرتها

الجمعية الكويتية تجدد الثقة في "جاسم القطامي" رئيساً

عقدت الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان جمعيتها العمومية التاسعة في نهاية أبريل/نيسان، حيث أجريت الانتخابات الدورية لتجديد هيئتها الإدارية والتي أسفرت عن تجديد الثقة في السيد "جاسم القطامي" (رئيس مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الإنسان) رئيساً للجمعية في دورتها المقبلة، كما شملت النتائج فوز كل من السيدين "عبد العالى ناصر"، و"عبد اللطيف الصقر" نائبين للرئيس، وكل من "د. سهام الفريح"، و"أنور الرشيد"، و"عزيزه البسام"، و"على الرضوان"، و"عبد الله غلوم"، و"مصطفى الصرف"، و"على البعي"، و"مها البرجس" بعضوية الهيئة الإدارية للجمعية.

استعرضت الجمعية العمومية التقريرين المالي والإداري وكذلك تقرير النشاط وصادقت عليهما، وفي ختام أعمالها وجهت تحيتها إلى الانتفاضة الفلسطينية الباسلة مؤكدة على الحاجة الملحة إلى دعم نضال الشعب الفلسطيني المشروع لتحرير أراضيه، وطالبت هيئات المجتمع الدولى بضرورة التصدى للانتهاكات الإسرائيلية. وفي شأن الاهتمام بحقوق الإنسان فى الكويت أكدت الجمعية موافصلة جهودها لحماية حقوق الأفراد أيا كانت جنسية يتهم وانتماءاتهم، وطالب السيد "جاسم القطامي" مجلس الأمة بمناقشة مشروع القانون الخاص بإنشاء الهيئة الكويتية لحقوق الإنسان والمقدم منذ العام الماضى، مشيرا إلى عزم الجمعية موافصلة التعاون مع اللجنة البرلمانية للدفاع عن حقوق

قضية وكتاب: الإسلام وحقوق الإنسان

من النجف الأشرف، وعبر خلالها منظومة الفكر الاشتراكي، وختمتها على رأس منظمة حقوقية في المهجر. وهى رحلة أتاحت له منهاجاً للتناول يستطيع خلاله من يتفقون معه، ومن يختلفون كذلك، أن يجدوا فيه دعوة للنقاش والتلائم بدلاً من الشقاق والتنازع.

أما الكتاب ذاته، والذي يقع في ١٨١ صفحة، ويضم ١٢ ملحقاً دولياً ونصاً إسلامياً، فينقسم إلى خمسة فصول، يتضمن الأول المرجعية الثقافية لحقوق الإنسان وفكرة الخصوصية العالمية. كما يناقش الفصل الثاني الذي يأتى بعنوان "المشتراك الإنساني"، التواصل الثقافي والتفاعل الحضارى وآراء المفكرين الأمريكيين عن صراع الحضارات ويناقش الفصل الثالث "الإسلام وحقوق الإنسان"، ويبين نقاط الاتفاق والاختلاف بين النص الإسلامى والنصل العالمى. ويجرى الفصل الرابع مقاربة معاصرة للفكر الإسلامي وحقوق الإنسان، أما الفصل الخامس والأخير فيتناول قضية التسامح وإشكالياتها وقد تصادف صدور هذا الكتاب مع حدث مهم وثيق الصلة بموضوعه وبما أثاره الكاتب من مخاوف من نظرة الغرب إلى الإسلام، وتبنى نزعة صادمية معه وهو تصويب أجرته لجنة حقوق الإنسان على مشروع قرار يتبناه إلى القراءة الخامنة للإسلام كدين معادى لحقوق الإنسان، فرغم أن المشروع قد أجيزة، فقد حمل التصويب عليه دلالات خطيرة، إذ صوتت ضده أمريكا وكندا ودول الاتحاد الأوروبي، في موقف عدائى صريح.

تشغل العلاقة بين الإسلام وحقوق الإنسان بورة ساخنة للجدل على الساحتين العربية والدولية، بسبب تباين الرؤى حولها بين المفكرين المسلمين والخصوصية، بل وداخل كل فريق منهم. وعلى ذلك فما أن يقع نظر القارئ على عنوان لكتاب كذلك الذى أعده د. عبد الحسين شعبان عضو مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الإنسان: "الإسلام وحقوق الإنسان" حتى يتهدأ لمتابعة جولة جديدة على حلبة ملائكة تحفل عادة بضربات تحت الحزام.

لكن يجاجك كتاب د. عبد الحسين شعبان، بمقارنة جديدة لقضية، وهى مقاربة لا تطمس الفوارق وتباين الرؤى، ولا تقنع التوازن أو تتجاهل الاختلافات. ولكنها تبحث منذ اللحظة الأولى عن "المشتراك الإنساني" للثقافات والحضارات المختلفة دون أن تطمس خصوصيات كل حضارة وحقها في الاعتزاز.

لا يخفى الكاتب انجذابه للقانون الدولى لحقوق الإنسان، لكنه يتباين بهم عميق، وبروح نقية لا تتجاهل توظيفاته، وأخفاقاته فى ظل اختلال موازين القوى الدولية داخل الأمم المتحدة. وفي الوقت نفسه يوفر الإسلام ليس فقط كإسهام تاريخي فى مسيرة الإنسانية، بل كاسهام حضارى للمستقبل، أما الوصفة العلاجية للاختلافات - لدى الكاتب - فتكمىن فى التسامح.

لا ينصف مثل هذا العرض السريع فكرة الكتاب ومنهجه والذى يعكس رحلة تطور فكري طويلة مر بها الكاتب. بدأها

٢٤٨ من مندوبي المنظمات الآسيوية، ومثل المنظمة السيد "نظام عساف" عضو مجلس الأمناء والسيد "نزار عبد القادر" مندوب المنظمة في جنيف.

وقد تبني المؤتمر مقتراحات المنظمة في شأن القضية الفلسطينية بالانسجام مع توصيات مؤتمر طهران/إيران التحضيري للمنظمات الآسيوية، وكذا توصيات مؤتمر عمان/الأردن التحضيري للمنظمات العربية الآسيوية والذي نظمته المنظمة العربية لحقوق الإنسان في الأردن، واعتمد المؤتمر لجنة التنسيق الآسيوية المقترحة بناء على تمثيل المناطق الجغرافية والقضايا المحورية.

وقد تم اختيار المنظمة كأحد عضوي اللجنة الدولية لتسهيل مؤتمر ديربان عن المنظمات غير الحكومية في القارة الآسيوية، كما تم اختيار السيد "نظام عساف" عضوا بلجنة التنسيق الآسيوية عن منطقة الشرق الأوسط، فضلا عن تكليفه مع السيدة "نيليا سانشو" من الفلبين للإعداد للنشاط الآسيوي المقرر بشأن القضية الفلسطينية.

المنظمة تشارك في المؤتمر الآسيوى للعملة الخدمية

شاركت المنظمة في المؤتمر الآسيوى للعملة الخدمية الذى عقد فى تايلاند فى الفترة من ١٤ إلى ١٦ مايو/أيار ومثلها السيد نزار محمود ممثل المنظمة فى جنيف وتناول المؤتمر موضوع هجرة عمال الخدمة الآسيويين والقوانين التى تحكم هؤلاء العمال فى الدول التى يهاجرون إليها سواء كانت متعلقة بظروف

استطرادا لجهود نظمتها عدة منظمات غير حكومية، واستجابة لمبادرة إيجابية أطلقتها وزارة الخارجية المصرية لتنسيق الجهود حول قضايا التوافق فى المؤتمر واستضافت فى إطارها بعض هذه اللقاءات كما شاركت السيدة السفيرة ناهد العشري رئيس إدارة المنظمات غير الحكومية فى الخارجية المصرية فى اللقاءات التشاورية للمنظمات والتى عقدت فى مقر المنظمة العربية لحقوق الإنسان.

حددت المنظمات المصرية القضايا العادلة التى ستتبادل التأييد حولها فى المؤتمر مع المجموعات الإقليمية المختلفة للمنظمات غير الحكومية، وفي مقدمتها التعويضات عن فترة الرق الأطلنطي والاستعمار، وأثار الصراعات الإثنية والإيدز فى أفريقيا، وقضايا العمالية الخدمية، والمنبوذين، والاتجار فى النساء والأطفال فى آسيا، والجماعات الهشة والمهاجرين فى أوروبا والأمريكتين من أصول أفريقية (الأفرو أمريكانز).

المنظمة تشارك فى مؤتمر نيبال التحضيري للمؤتمر العالمى لمكافحة العنصرية

شاركت المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى مؤتمر المنظمات غير الحكومية الآسيوية التحضيري للمؤتمر العالمى لمكافحة العنصرية المزمع عقده فى مدينة ديربان/جنوب أفريقيا خلال شهر أغسطس/آب.

عقد المؤتمر فى كتمندو/نيبال فى الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أبريل/نيسان، بمشاركة

الإنسان، وعبر عن سعادة الجمعية الكويتية بالانفراجات السياسية والحقوقية الأخيرة فى بعض البلدان الخليجية.

الأمين العام يشارك فى ندوة "الدولة الوطنية وتحديات العولمة"

شارك الأمين العام للمنظمة فى أعمال ندوة الدولة الوطنية وتحديات العولمة فى الوطن العربى، والتى نظمها مركز جامعة دمشق للدراسات والبحوث الاستراتيجية بالتعاون مع مركز البحث العربى، وعقدت خلال الفترة من ٥ إلى ٧ مايو/أيار بجامعة دمشق، والتى ناقشت الآثار السلبية للعولمة على مستقبل الدولة الوطنية فى الوطن العربى، فى نواحىها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

المنظمات المصرية تنسق مواقفها تجاه المؤتمر العالمى لمكافحة العنصرية

عقد العديد من المنظمات المصرية العاملة فى مجال حقوق الإنسان سلسلة من الاجتماعات لتنسيق مواقفها تجاه القضية الفلسطينية على جدول أعمال المؤتمر العالمى الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري. وفي مقدمتها سبل تدعيم القضية الفلسطينية فى مواجهة العنصرية الإسرائيلية بكل أبعادها القانونية والعلمية خاصة بعدما صعدت الولايات المتحدة والمنظمات الصهيونية من ضغوطها لoward القضية الفلسطينية فى المؤتمر. جاءت هذه الاجتماعات التنسيقية

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الإنسان

وتدارست لجنة الحريات الأساسية وحقوق الإنسان قضايا الانتهاكات في مناطق النزاعات والأراضي العربية المحتلة، دور المؤسسات الوطنية والدولية، والحماية القضائية والتدخل الدولي الإنساني، والمعايير الغربية المزدوجة، وعقدت حلقات لمناقشة حول المحكمة الجنائية الدولية ومحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين.

وطالب المؤتمر بإطلاق الحريات الأساسية والديمقراطية، والإفراج عن سجناء الرأي في السجون العربية، وثمن المؤتمر عمليات الإصلاح السياسي والديمقراطي في عدد من البلدان العربية، ودعتها إلى الالتزام باتفاقات المحكمة القضائية المشتركة واعتمادها للمحكمة العربية في المنازعات المحلية والدولية.

شارك الأستاذ "محمد فائق" الأمين العام للمنظمة في افتتاح جلسات المؤتمر، وألقى كلمة باسم المنظمة وجه فيها التحية إلى المؤتمر، مثمناً جهد المحامين العرب في الدفاع عن حقوق الإنسان العربي وحرياته الأساسية.

لجنة تنسيق حول القضية الفلسطينية تطالب ب توفير الحماية الدولية لشعب الفلسطينى

عقدت لجنة تنسيق المنظمات الدولية غير الحكومية حول القضية الفلسطينية في ٩ مايو/أيار اجتماعاً بمقر منظمة تضامن الشعوب الأفروآسيوية، والذي ضم إلى جانب رئيسها وسكرتيرها العام وكل من الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان والأمين العام لاتحاد المحامين

الصحية والبيئية التي خلفها استخدامه وبصفة خاصة من جانب الولايات المتحدة ضد العراق في العام ١٩٩١، وما يثور حول استخدامه حالياً في الإجراءات الإسرائيلية لقمع الانفاضة الفلسطينية. ونبهت إلى أوجه الغموض التي تكتف استخداماته في القانون الدولي، وعملية التضليل العلمية الدولية التي تشకك في آثاره الصحية والبيئية، والتي حجبت بيان مخاطرها لفترة طويلة. دعت المنظمة الهيئات العلمية والقانونية العربية لإطلاق حملة عربية لتجريم استخدامه بشكل صريح، وحث المجتمع الدولي على تحمل مسؤولياته تجاه الكارثة البيئية والصحية التي خلفها استخدامه في العراق.

العمل أو الرعاية الصحية أو الظروف الاجتماعية ودور الحكومات والمنظمات الغير حكومية في توفير الحماية اللازمة لهؤلاء العمال.

وقد ألقى مندوب المنظمة كلمة تناول فيها المعاناة التي تتعرض لها العمال المهاجرة والقوانين التي تحكم عملهم في البلاد المهاجرون إليها والمعايير الدولية التي أقرت لتوفير الحماية اللازمة لهم.

وقد وجهت المنظمة الدعوة إلى ممثلين لبعض المنظمات الآسيوية لإجراء حوار مع المنظمات العربية سيعقد بمقر المنظمة بالقاهرة يوم ١٥ يونيو/حزيران.

المنظمة تطالب الهيئات العلمية والقانونية العربية بكشف أبعاد استخدام اليورانيوم المنصب في المنطقة

انعقاد المؤتمر العام العشرين لاتحاد المحامين العرب

عقد اتحاد المحامين العرب مؤتمره العام العشرين بيروت/لبنان تقديرًا لبطولة الشعب اللبناني في تحرير أرضه خلال الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ مارس/آذار، واختار المؤتمر "دورة دعم انفاضة الشعب الفلسطيني" عنواناً له. ناقش المؤتمر ولجانه الفرعية العديد من القضايا الهامة، بدءاً بقضية الانفراد الأمريكي بالهيمنة على العالم والآثار السلبية للعلوم، ومروراً بقضايا الصراع العربي الصهيوني وتطورات انفاضة الأقصى وتأثيراتها على المنطقة ومستقبلها، وانتهاء بقضايا وهموم مهنة المحاماة في الوطن العربي والمؤسسات النقابية للمحامين في الأقطار العربية.

شاركت المنظمة العربية لحقوق الإنسان في ندوة علمية نظمتها الجمعية المصرية للفيزاء النووية عن اليورانيوم المنصب في مقر هيئة الطاقة الذرية في القاهرة يومي ٢٠ و ٢١ مايو/أيار الجاري. تناولت الندوة خواص اليورانيوم المنصب واستخداماته، وأثاره، والقضايا التي يثيرها وإعادتها في القانون الدولي - والتي تداول رئاسة جلساتها عدد من العلماء البارزين، وشاركت فيها نخبة من الأساتذة والمعلمين بينهم اختصاصيين عراقيين وفلسطينيين. ركزت ورقة المنظمة، التي أعدها الأستاذ محسن عوض مساعد الأمين العام، على معالجة دور الجمعيات الأهلية في التوعية بمخاطر اليورانيوم المنصب، وعلى آثار استخدامه في المنطقة والآثار

من أخبار المنظمات العربية

لحقوق الإنسان

الجائز المفروض على العراق منذ أكثر من ١٠ أعوام، مندداً بالعدوان الأمريكي البريطاني المتكرر على الأراضي العراقية وفرض حظر غير شرعي على المناطق الجنوبية والشمالية منها، وأدان بقوة المساعي الأمريكية لاستمرار الحصار تحت مسمى "العقوبات الذكية"، والتي اعتبرها المؤتمر تستهدف تزويق الجبهة الدولية المؤيدة لرفع الحصار.

وقد كلف المؤتمر عدداً من أعضائه بدراسة التقارير والدراسات المتعلقة بهذا المشروع وفضح ما تمثله من محاولات ابتزاز ووصاية، وقرر العمل على إرسال وفد برلماني عربي إلى البرلمانات الأجنبية وخاصة البرلمان الأوروبي لاحتواء المحاولات الأمريكية الهدافلة لفرض مشروعها، وأدان المؤتمر التحريض المتعمد لبرنامج النفط مقابل الغذاء وافراغه من محتواه الإنساني.

واعتبر اتفاقات التجارة الحرة العربية مع العراق خطوة على الطريق الصحيح، رافضاً للشروط الدولية الزائفة لرفع الحصار تحت مسميات الالتزام بالشرعية الدولية، ومرحباً بالجهود الشعبية المتعددة ومطالباً بتطويرها، ومؤكداً على أن نجاحها المتوالى كان الدافع نحو التحرير الأمريكي لمشروع "العقوبات الذكية" الذي يستهدف ابتزاز ثروات العراق والهيمنة على مقدراته، وشدد المؤتمر على الربط بين أهداف استمرار الحصار والعدوان الإسرائيلي على الشعب العربي، مشيداً بالпозنات الأخلاقية التي اتخذها بعض كبار موظفي الأمم المتحدة والتي أكدت صدقية موقف العراقي وأيدت الطبيعة التجسسية لعدد من عناصر لجان التفتيش.

الدكتور "أحمد صدقى الدجاني" نائب رئيس مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الإنسان، ومؤسس اللجنة السيد فاروق أبو عيسى "أمين عام اتحاد المحامين العرب والسيد "حسن جمام" أمين عام الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب. ناقش الاجتماع تطورات القضية الفلسطينية وتصعيد العدوان الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين، والجهود العربية والدولية المبذولة في هذا الشأن، وتوفير الحماية الدولية في الأراضي المحتلة وقرر المجتمعون بذل الجهود لدى لجنة الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الشعب الفلسطيني الثابتة وغير القابلة للتصرف وقسم فلسطين بالأمم المتحدة لعقد مؤتمر دولي عاجل لدعم مطلب توفير الحماية الدولية.

المؤتمر القومي العربي يجدد مطلبه برفع فوري للحصار عن العراق

جدد المؤتمر القومي العربي في دورته الحادية عشر المنعقدة بالعراق مطلبه بالرفع الفوري وغير المشروط للحصار

العرب والأمين العام المساعد للجامعة العربية لشؤون فلسطين ورئيس الجمعية المصرية للأمم المتحدة.

ناقشت الاجتماع تطورات القضية الفلسطينية وتصعيد العدوان الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين، والجهود العربية والدولية المبذولة في هذا الشأن، وتوفير الحماية الدولية في الأراضي المحتلة وقرر المجتمعون بذل الجهود لدى لجنة الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الشعب الفلسطيني الثابتة وغير القابلة للتصرف وقسم فلسطين بالأمم المتحدة لعقد مؤتمر دولي عاجل لدعم مطلب توفير الحماية الدولية.

اللجنة الشعبية العربية لدعم الانتفاضة تطالب بتفعيل الدعم والمقاطعة

طالبت اللجنة الشعبية العربية لدعم الانتفاضة ومقاومة المشروع الصهيوني بتفعيل الدول العربية والإسلامية لدعمها المعنوي والمادي للانتفاضة الفلسطينية، ودعتها إلى ضرورة معاودة العمل بأحكام المقاطعة العربية لكافة أشكال التعاون مع الدولة العبرية.

كان اجتماع اللجنة الذي انعقد في بيروت/لبنان في ٢٤ مايو/آيار هو الاجتماع الثاني لها، وبمناسبة الاحتلال بمور عالم على انسحاب الاحتلال الإسرائيلي من معظم مناطق الجنوب اللبناني، وقد حضره وشارك فيه ممثلون عن رؤساء الجمهورية والحكومة والنواب اللبنانيون، وعدداً من مندوبي المنظمات والاتحادات الشعبية اللبنانية والفلسطينية والعربية الأعضاء في اللجنة، من بينهم

من أخبار المنظمات العربية

لحقوق الإنسان

توصيات

ورشة التفكير

في قضايا التدريب في المنظمات

غير الحكومية العربية

- وضع دليل للمصطلحات ذات العلاقة بالتدريب.

وفي ختام الورشة أصدر المشاركون بيانين أدانوا فيما الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني والحرار الجائر المفروض على العراق وطالبوه بتكثيف الجهود في هذين الشأنين، كما وقعوا على بيان تضامني مع الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان في أزمتها، أكدوا فيه على شرعية هيئتها المنتخبة.

المنظمة

شارك في أعمال

لجنة الأمم المتحدة لمنع الجريمة

شاركت المنظمة العربية لحقوق الإنسان في أعمال الدورة العاشرة لجنة الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة، والتي عقدت بالمركز الدولي بفينينا/النمسا في الفترة من ٨ إلى ١٧ مايو/أيار، والتي مثلها فيها الدكتور "حسن موسى" عضو مجلس الأمانة.

بحثت اللجنة قضايا محاربة الفساد، والتعاون الدولي لمكافحة الجرائم الدولية، ومتابعة نتائج وأعمال لجان الأمم المتحدة المتصلة بمنع الجريمة، ومناقشة مبادئ وقواعد الأمم المتحدة للنظم الجنائية ومنع الجريمة وبحث مدى فعاليتها في ناحيتها معالجة ضحايا جرائم استغلال النفوذ وعلاج الآثار السلبية للجريمة، ووضع الاستراتيجيات والبرامج التي تسجّب لأهداف اللجنة في مكافحة الجريمة، فضلاً عن الإعداد للدورة الحادية عشرة.

وقرر المؤتمر تنظيم حوارات بين المتقفين من العراق والكويت والمتفقين العرب عموماً للبحث في سبل رفع الحصار، ودعا إلى التنسيق والتفاهم بين الجامعات العربية والعراقية في شؤون التعليم والبعثات، وكذلك استثمار الإعلام العربي لزيادة الوعي في شأن القضية.

الجمعيات العراقية بلندن تطالب العراق بإعادة النظر في قوانين الجنسية

بالتعاون فيما بين المنظمة العربية لحقوق الإنسان والمعهد العربي لحقوق الإنسان، عقدت بالقاهرة في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ أبريل/نيسان ورشة التفكير حول "قضايا التدريب في المنظمات غير الحكومية العربية"، والتي شارك فيها ٦٠ من الخبراء ومتذوبى المنظمات من بينهم السيدين بوجمعه غشير ود. عبد الحسين شعبان عضوا مجلس أمناء المنظمة، فضلاً عن ممثلين لمنظمات دولية وشبكات عربية وأوروبية معنية.

افتتح أعمال الورشة الأستاذ "محمد فائق" الأمين العام للمنظمة، وقدم لأعمال الورشة وأهدافها الأستاذ "عبد الباسط بن حسن" مدير المعهد.

وخلص المشاركون إلى التوصيات الآتية:

- دعوة المنظمات العربية غير الحكومية إلى إدراج بند التدريب ضمن برامجها الأساسية.
- وضع سياسات واستراتيجيات خاصة لعمليات وبرامج التدريب.
- توجيه العناية والاهتمام لبرامج إعداد المدربين.
- أهمية التقييم لتطوير قطاع التدريب.
- وضع آليات لعمليات المتابعة ودراسة آثار التدريب.
- خلق التوازن بين البرامج المخصصة لتدريب المحترفين والبرامج المخصصة للمنتظرين.

عقدت الجمعيات العراقية في بريطانيا ندوة نظمتها جمعية الأكراد الفيلية ببريطانيا في ٢ مايو/أيار حول "الأكراد الفيلية والتهجير وقانون الجنسية العراقية"، دعت خلالها الحكومة العراقية إلى إعادة النظر في قانون الجنسية، والعمل على إلغاء درجات الجنسية والمساواة التامة بين كافة المواطنين، كما دعتها إلى إتاحة السبل للأكراد الفيلية الذين ينتسبون إلى المذهب الشيعي وأمام المهجرين العراقيين بالعودة إلى ديارهم وتعويضهم عن الأضرار التي لحقت بهم.

شارك في الندوة الدكتور "عبد الحسين شعبان" رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا، والذي ألقى محاضرة طالب فيها بتحريم الاضطهاد الشوفيني والتمييز الطائفى وطالب بقيام نظام ديمقراطى تعددى واحترام الخصوصيات الثقافية والعرقية وإعمال مبدأي التسامح والتلاطف الذين يمثلان مصدر قوة للمجتمع العراقي، كما دعا إلى وضع رؤية خاصة لحل قضية الأكراد الفيلية.

من أخبار المنظمات العربية

لحقوق الإنسان



المنظمة العربية لحقوق الإنسان

*تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة دولية إقليمية غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في الوطن العربي *مقرها الرئيسي بالقاهرة بموجب اتفاق مقر مع الحكومة المصرية *حاصلة على الصفة الاستشارية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي بالأمم المتحدة

رئيس مجلس الأمناء: أ. جاسم القطامي

نائب الرئيس : د.أحمد صدقى الدجاني

الأمين العام: أ. محمد فائق

المقر الرئيسي : شارع الميرغني- مصر الجديدة القاهرة ١١٣٤١ ج.م.ع
٤١٨١٣٩٦ - ٤١٨٨٣٧٨

٤١٨٥٣٤٦ تليفاكس:

بريد الكترونى:

AOHR@Link Com. Eg.

صفحة الإنترنـت:

<http://www.LINK.COM.Eg/Member/AOHR>

الاشتراكـات السنوية للعضوـية:

الكويـت ٥ دينارا الأردن ١٠ دينارا

مـصر ٣٠ جـنيـها المـغرب ١٠٠ درـهم

تونـس ١٠ دـينـارـا نقـيـة الـاقـطـار ٣٠ دـولـارـا

أمـريـكـيا تحـولـ الاـشـتـراكـاتـ والتـبرـعـاتـ بشـيكـاتـ

أوـ صـكـوكـ أوـ حـوـالـاتـ بـاسـمـ المنـظـمةـ إـلـىـ الـبـنـكـ

الـعـربـيـ المـدـودـ جـنيـفـ

Arab Bank Ltd. Switzerland
Account 201738

أوـ الـبـنـكـ الـوطـنـيـ المـصـرـىـ فـرعـ ثـرـوتـ

حـسـابـ جـارـىـ ٥٨١٨٣٥ Alwatanـyـ Bankـ

of Egypt Sarwat. Account 581835

شأن الموظفين المكاففين بإنفاذ القانون والعاملين بالمهن القانونية.

وتضطلع المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالتعاون مع مركز التوثيق والإعلام والتكتيكن برصد احتياجات التكوين والتدريب، وذلك من خلال وضع خطط العمل الإجرائية وإنشاء لجنة مشتركة للمتابعة، وكذا التعاون في تدبير الإمكانيات والاحتياجات الكافية بتنفيذ الاتفاق، ويعود هذا الاتفاق تعبيراً عن حرص المنظمة على تعميم التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني العربي والحكومات العربية.

كما عقد الأمين العام لقاءات موسعة مع قيادات وأعضاء الجمعية المغربية لحقوق الإنسان والمنظمة العربية لحقوق الإنسان وهو المنظمتين العضوتين في المنظمة العربية لحقوق الإنسان، تناولت اللقاءات قضايا وتطورات أوضاع حقوق الإنسان في الوطن العربي، وفي المملكة المغربية بشكل خاص، وتركزت المناقشات حول القضايا التي تشغـلـ اهـتمـامـ المنـظـمـتيـنـ وعلى رأسـهاـ قضـيـةـ المـفـقـدـيـنـ وـالـتعـيـضـاتـ وـ،ـ كـمـ تـنـاوـلـتـ الحـكـمـ الـقضـائـيـ بـحـبسـ نـاشـطـيـ الجـمعـيـةـ المـغـرـبـيـةـ لـحقـوقـ الإـنـسـانـ أـشـاءـ اـحـتـاجـاهـمـ عـلـىـ تـرـاجـعـ الـاهـتمـامـ بـمـلـفـ الـاخـتـفـاءـ الـقـسـرـىـ وـالـطـعنـ قـضـائـيـاـ عـلـىـ الـحـكـمـ بـالـاسـتـنـافـ وـالـمزـعـ نـظـرهـ فـيـ ١١ـ يـوـنـيوـ/ـحـزـيرـانـ،ـ وـالـذـىـ تـعـرـمـ الـمـنظـمـةـ الـعـربـيـةـ لـحقـوقـ الإـنـسـانـ مـتـابـعـتـهـ.

كما لـبـىـ الـأـمـيـنـ الـعـامـ دـعـوـةـ الـمـنظـمـةـ الـمـغـرـبـيـةـ لـحقـوقـ الإـنـسـانـ لـمـشـارـكـةـ فـيـ أـعـمالـ نـدوـتهاـ حـولـ "ـالـاخـتـفـاءـ الـقـسـرـىـ فـيـ الـمـغـرـبـ"،ـ وـالـقـىـ كـلـمـةـ فـيـ اـفـتـاحـهـاـ.

نتائج إيجابية

لزيارة أمين عام المنظمة للمغرب

قام الأستاذ "محمد فائق" الأمين العام للمنظمة بزيارة المملكة المغربية في الفترة من ٣٠ مايو/آيار إلى ٣ يونيو/حزيران بناء على دعوة من الحكومة المغربية، التقى خلالها السيد "عبد الرحمن اليوسفى" رئيس الوزراء والسيد "محمد أو جار" الوزير المكلف بحقوق الإنسان والسيد "محمد الضحاك" رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان.

وقد تناولت لقاءات الأمين العام سبل النهوض بحقوق الإنسان، وتطوير التعاون فيما بين المنظمات غير الحكومية والحكومة المغربية في القضايا ذات الاهتمام المشترك ، ووقع الأمين العام في ختام زيارته اتفاق تعاون بين المنظمة ووزارة حقوق الإنسان المغربية (مركز التوثيق والإعلام والتكتيكن في مجال حقوق الإنسان) تهدف إلى دعم البرامج الوطنية للتربية على حقوق الإنسان، وتعزيز المجهودات المبذولة من طرف القطاعات الحكومية المعنية بالتعاون مع قطاعات المجتمع المدني ذات الصلة في سبيل تعميم نشر ثقافة حقوق الإنسان عموما ورفع مستوى الوعي بها والالتزام بمعاييرها الدولية وآليات الحماية، والتوعية بقواعد السلوك والمبادئ الأساسية وتعزيز المعرفة بالأساليب القانونية للتصدي للانتهاكات والوقاية من خطورتها، والتدريب على أداء مهنى ناهض وتدعم الجهود من أجل نبذ العنف ومحاربة أشكال المعاملة القاسية أو المهيمنة واللامانية والهشاشة بالكرامة، خاصة في